

الرسالة رقم: (٢٣) مجموع
رسائل
العلماء
ابن حبان الجبلي



شَرْحُ حَدِيثِ

((بُعْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ))



كتاب التَّائِبَاتِ



1. The first part of the document is a list of names and dates.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ تَقْبَلِي وَنُوحِي

احمد من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده
لا شريك له ويجعل ربي تحت ظل رحمي وتجعل الذلة والمعنا
على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم وشرح ابو داود
اخره وهو قوله من تشبه بقوم فهو منهم بقوله صلى
الله عليه وسلم يعقبن الله تعالى عبثه داعين الى توحيد الله بالعب
بعد ما يه بائحة فمن لم ينجح الي التوحيد بالقران والحجة
والبيان دعي بالسيف قال الله تعالى لقد ارسلنا رسلنا
بالانجيل واتزلنا سم الكتاب واليزان ليقيم الناس القسط
وازلنا القدر بينهم من شديدا ونافع الناس ليعلم الله
من يمينه ورسله بالغيب ان الله قوي عزيز وفي الكتب
التي بينه وصف النبي صلى الله عليه وسلم وانه بعثت بفضيل الادي
وهو السيف وروي بعض اجار الهوا عند موتها بانها ضعه وقالي
انه يسفل الدماء يبي الذراري والنا فلا يمنعكم ذلك من دور
التي جعله اللام في لبي ايل في وصف النبي صلى الله عليه وسلم
انه يبل السيف في بطون في دس طوعا وكرها وانما اسر على الله
عليه ولم بالسيف قبل الحين كان صلى الله عليه وسلم بطون بالبيت

والنار

واشار في من قد اجتمعوا بالبحر وكونوا اما وانا مشاع ما صبرا
عليه من هذا الرجل فلو سلفا لعلنا ونتم انا وعباد وبنينا
وذنوبنا وعبادنا وبنينا لعلنا لعلنا وبنينا على اسر عظم فلا نسهم
اليه صلى الله عليه وسلم وعزمه ببعض القول تفريق ذلك من وجه
على الله عليه وسلم فعلوا ذلك بعد ثلاث مرات فوقف فقال
اسمعون يا معشر قريش ما والذي ينشر محمد به لقد جعلكم
بالذبح فاخذنا اليوم تلك حتى يا فهم رجل الا كما بنا على الله
طير وانتم حتى اننا ندم عليه قبل ذلك ليلناه يا حرم يا محمد
من القول حتى انه ليقول انصرف يا ابا القاسم را غدا فوالله ما
كنت جهولا و قال محمد بن ابي بلع النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا
جهل يقول ان جهلا من عمار انما بعثوا عنكم لو كانا منكم
بعثتم بعد موتكم وكان لكم جنات خبز من جان الخرد
واكلتم ان خالفتهم كان لكم من ذبح بعثتم بعد موتكم وكان
لكم نار تعذبون بها فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم قوله فقال
وانا قول ذلك ان لم يني لذبحا و اعلا حرمهم وقد اس
اس بالتمالي في مواضع كثيرة قال تعالى قتلوا المشركين حيث
وجدتهم وحيدوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد
وقال فاذا قسم الذين كفروا فشر ربهم لرباب حتى اذا
اشتموهم فشدوا الوثاق فاما انابعد واما فداه وهكذا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله الذي أيد القرآن بالسيفِ والسنان، ونصر الحجة والبرهان بوازع السلطان، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث للعالمين رحمة بين يدي الساعة، بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، فهدى الله به من الضلالة، وبصر به من العمّاية، وأرشد به من الغواية، وفتح به أعيناً عمّياً، وآذاناً صُمّاً، وقلوباً غُلْفاً، فبلّغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في سبيل الله حقّ الجهاد، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه إلى يوم المعاد.

أما بعد:

ففي هذه الرسالة اللطيفة يشرح الإمام الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى واحداً من الأحاديث الشريفة التي تنص على مسائل من مُسَلِّمات دين الإسلام^(١). فقضية الجهاد في سبيل الله - وهو ذروة سنام الإسلام - التي ذُكرت في أول هذا الحديث الشريف: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة»، وقضية التبعية السلوكية التي ذُكرت في آخر هذا الحديث الشريف: «ومن تشبه بقوم فهو منهم»: كلاهما من القضايا التي يدور حولها لفظ كبير في الحياة الفكرية المعاصرة، التي أمسى

(١) ووجد من سفهاء الكتاب من ينكر تلك المُسَلِّمات ببداءة وشناعة، ومنهم من خصّ هذا الحديث الشريف بمقالة مלאها سباباً وشتاماً لعلماء المسلمين من رواة الحديث، ومن الفقهاء، وخصّ المصنف رضي الله عنه بشيء من قبيح قائله. وحسبنا الله ونعم الوكيل!

ميزان القياس مُعَايَرًا عَلَى وفق ما تفرضه سلطة الثقافة الغربية التي غلبت على حكم العالم.

وقد أعمل الغربيون ووكلاؤهم خلال عقود زادت على قرن آلاتهم العسكرية القتالية، التي أوغلت في دماء المسلمين تسفكها، وفي أرواحهم تقتلها، رجالهم، ونسائهم، وأطفالهم، قصفاً وتفجيراً، وقتلاً وجرحاً وتهجيراً.

في الوقت نفسه الذي كانت آلاتهم الثقافية والفكرية تعمل في عقول المسلمين وأفكارهم وآرائهم في التنفير من مفردات: الجهاد، والسيف، والسنان، والقتال، والجزية،...

وهذه المفردات لم تُستعمل في الإسلام إلا لتكون كلمة الله هي العليا!!

فوقع كثير ممن يُشار إليهم بالبنان من فضلاء الكتاب والمفكرين - بل بعض من لهم في الفقه باعٌ لا يُنكر - في الانزلاق إلى القول: إن الجهاد في الإسلام ما هو إلا عبارة عن حرب دفاعية يقوم بها المسلمون في حال اعتدى عليهم أعداؤهم أو خططوا لاعتداء متوقع!

متناسين أن غاية المسلمين من جهادهم «حتى يعبد الله وحده لا شريك له»، وأن تكون «كلمة الله هي العليا»، وأن يُخرجوا العباد من عبودية العباد إلى عبودية رب العباد.

لم يكن فهم الجهاد خلال تاريخ يمتد أربعة عشر قرناً موضوع اختلاف أو اجتهاد، حتى ذُهي العالم الإسلامي بدهية استعلاء ثقافة الأعداء، فرمّت الإسلام بدائها ثم انسلت.

فزعموا أن الإسلام قد انتشر بالسيف!

فاستنفر فريق من الغُيُورِ على الإسلام يردُّون هذه التهمة، وكان الأولى بها الغربيون وثقافتهم.

نعم لقد انتشر الإسلام سياسياً وجغرافياً بالسيف، وما كان لكسرى ولا لقيصر أن ينزلا عن عرشهما إلا بالسيف.

لكن الإسلام عَقْدِيًّا وثقافياً واجتماعياً لم ينتشر بالسيف، والدليل على ذلك: نصارى الشام والعراق ومصر ما زالوا آمنين في بلدانهم منذ صدر الإسلام إلى اليوم لم يجبرهم أحد على ترك دينهم والدخول في الإسلام، ولو كان الأمر كما يُفترى لَمَا كان في حواضر الإسلام دمشق وبغداد والقاهرة في الشام والعراق ومصر أحد على غير دين الإسلام.

إن الخلط بين هاتين الحقيقتين في انتشار الإسلام بالسيف - بنفيهما معاً أو إثباتهما معاً، فذلك ظلم وحيف - أدى إلى تشوهات فكرية كثيرة عشعشت في أذهان كثير من الخاصة فضلاً عن العامة! والحكم على الشيء فرع عن تصوره، وإذا كان التصور غير واضح فالحكم الناتج منه بعيد عن الحق.

أما الاستدلالات الفقهية التي أتى بها بعضهم ليثبت تلك المقالة في كون الجهاد في الإسلام حرباً دفاعية فهي مغالطة من بابها إلى محرابها، منشؤها رسالة تنسب لابن تيمية رحمه الله تعرف بـ«رسالة القتال»، وقع فيها لبس بين القتل والقتال، والتباس بين الجزئيات والكلليات.

والخلاصة: موضوع الرسالة: ما هي العلة في قتل كافر في أثناء الحرب أهي كونه كافراً أم كونه مقاتلاً؟ وذكرَ مذهب الجمهور - ناصرًا له - أنه لكونه مقاتلاً، ومذهب الشافعي أنه لكونه كافراً!

وهي مسألة من فروع أبواب الجهاد نقلها العلامة محمد أبو زهرة رحمه الله في كتابه عن «ابن تيمية» إلى منحنى آخر، فنقلها من (القتل) إلى (القتال)، ومن الفروع الجزئية إلى الأصول الكلية، وجعلها كلاماً على أصل شرعية القتال وما الباعث عليه.

وعنه تلقفها تلميذه الدكتور وهبة الزحيلي رحمه الله في كتابه «آثار الحرب في الفقه الإسلامي»، ثم جاء من أخذ عنهم ذلك الفهم، فعبر عنه بـ(علة الجهاد)^(١)!!

ودونك أخي القارئ هذه الرسالة يقرر فيها الحافظ ابن رجب رحمه الله ما يقرره جميع علماء المسلمين دون اختلاف بينهم، فاعتصم بحبل ذلك الاتفاق قبل أن تظهر عُقد النقص والافتراق، والله هو الموفق للصواب.

ذكر هذه الرسالة للمصنف رحمه الله: ابن عبد الهادي في «الجواهر المنضد» (ص: ٥٠)، وسماها: «شرح حديث نصرت بالسيف».

ورواها الروداني في «صلة الخلف» (ص: ٢٧٦)، وسماها: «شرح حديث بعثت بالسيف بين يدي الساعة».

(١) وتفصيل نقض ذلك كله في كتابي «نصر الجهادين بقهر العدوين» طبع بدمشق ١٤٢١.

واعتمدت في إخراجها على عدة نسخ خطية:

١- النسخة الأولى: النسخة التونسية، ورمزها (ت).

وهي الرسالة الأولى من المجموع (١٥٧)، وتقع في (١٠) لوحات (من ٢/أ إلى ١١/ب)، عنوانها: «شرح حديث بعثت بالسيف».

لم يذكر اسم الناسخ، لكن تاريخ نسخ إحدى رسائل المجموع سنة ٨٥٢هـ. وجاء في آخر هذه الرسالة قيد مقابلة مؤرخ بـ ١٣ المحرم سنة ٨٥٣.

٢- النسخة الثانية: النسخة المقدسية، ورمزها (د).

وهي في ضمن مجموع بالجامعة في القدس، وهي الرسالة الأولى من رسائل ابن رجب فيه، وتقع في (١٦) لوحة (من ٩٣/أ إلى ١٠٨/أ)، وليس في أولها عنوان.

ناسخها: إبراهيم بن علي بن أحمد بن بريد الديري القادري، ويرجع تاريخ نسخ بعض رسائل المجموع إلى ما بين سني ٨٥٥ - ٨٦١.

٣- النسخة الثالثة: نسخة المسجد الأقصى المبارك، ورمزها (ق).

وهي الرسالة الأولى من المجموع (١٤٦)، وتقع في (١٥) لوحة (من ٢/أ إلى ١٦/ب) عنوانها: «شرح حديث بعثت بالسيف».

لم يذكر اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ، لكنها من خطوط القرن التاسع الهجري.

٤- النسخة الرابعة: نسخة مكتبة الفاتح باصطنبول، ورمزها (ف).

وهي الرسالة الأولى من المجموع (٥٣١٨)، وتقع في (١٧) لوحة (من ٢/أ إلى ١٧/أ)، عنوانها: «الكتاب الأول بعثت بالسيف»، وفيها أسقاط كثيرة.

ناسخها: عيسى بن علي بن محمد الحوراني الشافعي، وتاريخ نسخ المجموع:
٨٩٣هـ.

٥ - النسخة الخامسة: نسخة مكتبة الرياض العامة السعودية، ورمزها (س):
وهي الرسالة التاسعة من المجموع (٥٢٧ / ٨٦)، وتقع في (١٠) لوحات (من
١٢٤ / ب إلى ١٣٤ / أ)، عنوانها: «شرح حديث بعثت بالسيف بين يدي الساعة».
وهي ملفقة بخطين في ورقة واحدة، ونصفها الثاني كأنه بخط الربيعي، ناسخ
المجموع المشهور به من رسائل ابن رجب.
ولم أقابل بها لتأخرها.

* تنبيه:

عنوان الرسالة في (ت) و(ق) و(ف): «شرح حديث بعثت بالسيف»، وعنوانها
في (س) و«صلة الخلف»: «شرح حديث بعثت بالسيف بين يدي الساعة» وهو
الذي أثبتناه.

وقد وقع في النسخ المطبوعة سابقاً، وقد زادت على سبع: «الحكم الجديرة
بالإذاعة من قول النبي ﷺ بعثت بالسيف بين يدي الساعة»، وكل تلك الطبعات
معتمدة على أقدمها، وهي طبعة المنار بمصر سنة ١٣٤٩، ضمن مجموع
سُمي (من دفائن الكنوز) وقف على طبعه محمد حامد الفقي، اعتمد على نسخة
متأخرة كتبت سنة ١٢٩٩ - وكان (س) نُسخت عنها أيضاً، وفي مقال للشيخ عبد
الفتاح أبو غدة رحمه الله نُشر في مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق بعنوان:
«حول ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب» ذكر هذه الرسالة باسم «الحكم الجديرة

بالإذاعة...» ثم قال: «وأظن هذا الاسم من صنيع ناشره حامد الفقي»، وهو كما قال، فهذا الاسم لم يرد في كتب التراجم، ولم يرد في شيء من المخطوطات التي وقفنا عليها. والله تعالى أعلم.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

وسلم.

كتبه

محمد مجير الخطيب الحسني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم
قال الشيخ الإمام الحافظ المحقق الحجة، زين الدين عبد الرحمن ابن رجب
الحنبلي البغدادي رحمه الله تعالى ورضي عنه. آمين^(١):

فصل

خَرَجَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٢) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ^(٣) حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،

(١) بعد البسملة في (ت) و(ق): «رب يسر وأعن» وفي (ف): «وبه ثقتي، وهو حسبي» وفي (س): «وبه نستعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم».

الحمد لله نعمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، فهدي به من الضلالة، وبصر به من العمى، وأرشد به من الغي، وفتح به أعينا عمياً، وآذانا صماً، وقلوباً غلفاً، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً». والمثبت من (د).

(٢) «رضي الله عنه» من (ق). وفي حاشية (ف): «مطلب، من أهم المهمات: غزوات».

(٣) الصواب في هذا الحديث: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف» كذلك جاء من كل طرقة التي سنذكرها،

ولم يرد هذا اللفظ: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة» إلا من حديث الأوزاعي، وليس هو في مسند =

وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الدَّلَّةُ وَالصَّنَاؤُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ».

وخرَّجَ أبو داود آخره، وهو قوله: «من تشبَّه بقوم فهو منهم»^(١).

= أحمد. ولعل ذلك آت من الاعتماد على الحفظ دون الكتاب من الأئمة الذين لهجوا بهذا الحديث في كتبهم وتواردوا عليه بهذا اللفظ: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة»: ابن تيمية وابن القيم وابن كثير وابن رجب رحمهم الله تعالى، وقع ذلك في مواطن كثيرة من كلامهم. وسقطت «بين يدي الساعة» من إحدى روايات المسند كما سيأتي.

(١) مدار حديث ابن عمر هذا على حسان بن عطية، وهو من ثقات التابعين، روى له الستة، روى هذا الحديث عن أبي المنيب الجرشي الدمشقي، وهو أيضاً من ثقات التابعين، ولم يتكلم فيه أحد - إلا التباساً. انظر «ذيل الميزان» للعراقي (ص: ٢١٩) - روى هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما. ورواه عن حسان بن عطية:

١- عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي، وهو عدل في دينه، تُكلم في ضبط حديثه، واختلفوا فيه لذلك. رواه عنه:

- محمد بن يزيد الواسطي، أخرجه الإمام أحمد (٥١١٤)، وأبو يعلى (كما في إتحاف الخيرة ٢/ ٤٥٣٤) وسقطت لفظة: «بين يدي الساعة» من مسند أحمد.

- أبو النضر هاشم بن القاسم، أخرجه الإمام أحمد (٥١١٥) (٥٦٦٧)، وأبو بكر بن أبي شيبة (١٩٧٤٧) (٣٣٦٨٧)، وأبو داود (٤٠٢٧) بأخر جملة منه فحسب، وأبو يعلى (ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٧ / ٢٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (١١٥٤)، والخطيب البغدادي في «الفتية والمتفق» (٢ / ١٤٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٧ / ٢٥٨)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٥٠٩) وابن حجر في «تغليق التعليق» (٣ / ٤٤٦).

- محمد بن يوسف الفريابي، أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢١٦)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١١٣٧) ومن طريقه: البيهقي في «الشعب» (١١٥٤)، وأخرجه تمام في «فوائده» (٧٧٠)، ومن طريقه ابن عساكر (٦٧ / ٢٥٧)، وأخرجه الهروي في «ذم الكلام» (٤٦٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٧ / ٢١٨ طبعة بشار)، وابن عساكر (٦٧ / ٢٥٧).

= - سليمان بن داود الطيالسي، أخرجه عبد بن حميد (المنتخب ٨٤٨)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (٤٤٦ / ٣).

- موسى بن داود الضبي، أخرجه عبد بن حميد ومن طريقه ابن حجر في «تغليق التعليق» (٤٤٦ / ٣).
- غسان بن الربيع، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤١٠٩)، و«مسند الشاميين» (٢١٦)، والدينوري في «المجالسة» (١٤٧).

- علي بن عياش الحمصي، أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢١٦)، ومحمد بن يونس المقرئ في جزء فيه تفسير القرآن برواية أبي جعفر الترمذي (٣٩٧)، والهروي في «ذم الكلام» (٤٦٧).

٢- ورواه أيضاً: الإمام الأوزاعي:

أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣١)، وابن حذلم في «جزء من حديث الأوزاعي» (٣١).

من طرق عن الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية، به.
لكن:

رواه الأكابر عن الأوزاعي، فقالوا: عن الأوزاعي، عن سعيد بن جبلة، عن طاوس، عن النبي ﷺ.
رواه الأوزاعي في الجهاد (١٠٥) بتمامه، ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (٣٩٠) بآخره فحسب.

ورواه سفيان الثوري، وعنه وكيع، أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٦٨٢).

ورواه عيسى بن يونس، أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٦٨١) (١٩٧٨٣).

وخالفهم: صدقة بن عبد الله السمين، فرواه عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً. أخرجه البزار (٨٦٠٦) بتمامه: دون ذكر السيف والساعة. وقال: «وهذا الحديث قد خولف صدقة في إسناده، فرواه غيره عن الأوزاعي بغير هذا الإسناد مرسلًا، ولم يتابع صدقة على روايته هذه عن الأوزاعي بهذا الإسناد».

وأخرجه الهروي في «ذم الكلام» (٤٦٥)، ومن طريقه: الذهبي في «السير» (٢٤٢ / ١٦).

وهذه الرواية خطأ، مُعَلَّةٌ لا يصلح أن تقوى ولا أن تتقوى.

= نقل أبو حاتم عن دُحَيْم: «هذا الحديث ليس بشيء، الحديث حديث الأوزاعي، عن سعيد بن جبلة،

= عن طاوس عن النبي ﷺ ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٩٥٦).

وقال الدارقطني في «العلل» (١٧٥٤) وقد سئل عن حديث أبي هريرة: «يرويه الأوزاعي، واختلف عنه، فرواه صدقة بن عبد الله السمين، وهو ضعيف، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه الوليد بن مسلم، رواه عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي المنيب الجرشي، عن ابن عمر، وهو الصحيح».

فتلخص من هذا: ثبوت الحديث عن الأوزاعي وأنه حَدَّثَ به، مرسلًا من حديث طاوس وموصولًا من حديث ابن عمر، وأن حديث أبي هريرة خطأ.

وصَوَّبَ دحيم مرسل طاوس، وصَوَّبَ الدارقطني حديث ابن عمر. فيتج أنهما محفوظان عن الأوزاعي، وهذا كله يقوي رواية عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وأنه مما حفظه وليس مما ينكر عليه تفرده به.

ولحديث ابن عمر هذا شواهد، هو أمثلُ منها، فلا نطيل بتتبعها.

ويكفيه موافقة كتاب الله جل جلاله:

قال جل جلاله: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥].

وقال سبحانه: ﴿فَاتَّقُوا الْمَشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

وقال تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾ [محمد: ٤].

وقال عز من قائل: ﴿قَدْ لَبِئُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

وقد احتج به أهل العلم في كلامهم فذكر الإمام محمد بن الحسن الشيباني مرسل طاوس في «السير الكبير» (١ / ١٦ مع شرحه للسرخسي)، واحتج به الإمام أحمد بن حنبل.

وعلق البخاري في «صحيحه» طرفاً منه قبل الحديث (٢٩١٤)، فقال: باب ما قيل في اتخاذ الرماح، ويذكر عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري».

= وقال ابن تيمية رحمه الله في «اقتضاء الصراط المستقيم» (١ / ٢٦٩): «إسناده جيد»، وقال الذهبي رحمه الله في «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٥٠٩): «إسناده صالح».

وقال العراقي رحمه الله تعالى في «تخريج أحاديث الإحياء» (كتاب آداب الكسب والمعاش): «إسناده صحيح»، وحسّن ابن حجر رحمه الله مرسل طاوس في «فتح الباري» (قبل شرح حديث (٢٩١٤)، وفي «تغليق التعليق» (٢٩١٣).

أما قول الشيخ شعيب الأرنؤوط رحمه الله: «وكيف يُبعثُ ﷺ بالسيف، والله يقول في وصفه في محكم كتابه ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]...» فغريبٌ من مثله، عجيبٌ في مغالطته!

ولأجل ذلك ضعّف الحديث في «سنن أبي داود» (٤٠٣١ من طبعته)، وفي تعليقه على «المسند» (٥١١٤) وأنكره على عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، ونقل عن أحمد أن له أحاديث منكّرة، لكنه أتبع ذلك بقوله: «وهذا منها!» وهذا غير سديد يفهم منه إدراج ذلك فيما نقل عن أحمد مع أن الإمام أحمد قد احتج بهذا الحديث، ثم كرّر على حديث الأوزاعي فأعله بثلاث علل لا تنهض منها واحدة، بل هي مردودة غير عائدة، بعد أن حكم على إسناده عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، بالحسن، وقوى حديث الأوزاعي! في تعليقه على «شرح مشكل الآثار» (٢٣١) وتلك العلل:

١- تفرد الوليد بن مسلم بروايته عن الأوزاعي عن حسان، وأن الوليد مدلس فعله سواه وأسقط عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان بين الأوزاعي وحسان! فيرجع الحديث إلى عبد الرحمن بن ثابت! قلت: الوليد ثقة وصرح بالتحديث، وليس من شأن الأوزاعي أن يروي عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، ولو كان قد لقيه! ولم أظفر بحديث واحد فيه رواية الأوزاعي عن عبد الرحمن، وإنما كتب له ناصحاً في مسألة القَدْر!

٢- توهيم شيخ الطحاوي، وهذا لا معنى له بعد ثبوت الحديث من طرق عن الوليد بن مسلم كما سبق.

٣- الحكم على الروايات عن الأوزاعي بالاضطراب، وقد تقدم بيان راجحها من مرجوحها وأنه محفوظ عنه من وجهين، والثالث منها خطأ، فلا يسمى هذا اضطراباً.

والخلاصة: أن هذا الحديث ثابت، وأن معناه غير منكر، والله تعالى أعلم.

فقوله ﷺ: «بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ» يعني أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَهُ دَاعِيًا إِلَى تَوْحِيدِهِ بِالسَّيْفِ، بَعْدَ دُعَائِهِ بِالْحُجَّةِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَجِبْ إِلَى التَّوْحِيدِ بِالْقُرْآنِ وَالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ دُعِيَ بِالسَّيْفِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥].

وفي الكتبِ السَّابِقَةِ وَصِفَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَّهُ يُبْعَثُ بِقَضِيْبِ الْأَدْبِ^(١)، وَهُوَ السَّيْفُ.

وَوَصَّى بَعْضَ أَحْبَابِ الْيَهُودِ عِنْدَ مَوْتِهِ بِاتِّبَاعِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ يَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَيَسْبِي الذَّرَارِيَّ وَالنِّسَاءَ فَلَا يَمْنَعُكُمْ ذَلِكَ مِنْهُ^(٢).

وَرُوِيَ أَنَّ الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ فِي وَصْفِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ يَسْلُ السَّيْفَ، فَيَدْخُلُونَ فِي دِينِهِ طَوْعًا وَكَرْهًا^(٣).

وَإِنَّمَا أَمْرُ^(٤) ﷺ بِالسَّيْفِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، لَمَّا^(٥) صَارَ لَهُ دَارٌ وَأَتْبَاعٌ وَقُوَّةٌ وَمَنْعَةٌ، وَقَدْ كَانَ يَتَهَدَّدُ أَعْدَاءَهُ بِالسَّيْفِ قَبْلَ الْهَجْرَةِ.

كَانَ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَأَشْرَافُ قُرَيْشٍ قَدْ اجْتَمَعُوا بِالْحِجْرِ، وَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا

(١) ذكره ابن تيمية رحمه الله في رسالته «القبرصية» (ضمن مجموع الفتاوى ٢٨ / ٦١٥)، وابن القيم في «أحكام أهل الذمة» (٢ / ٣٩٥).

(٢) وهو ابن الهيثبان. والخبر أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩ / ١١٤).

(٣) ذكره أيضاً ابن ناصر الدين الدمشقي في «جامع الآثار في مولد النبي المختار» (١ / ١٢٢)، وذكر أنه في «إنجيل يوحنا» الذي كتبه بالرومية.

(٤) في المطبوعات: «أمر النبي ﷺ».

(٥) في (د): «ولما».

مثل ما صبرنا عليه من هذا الرَّجُلِ، قد سَقَّه أَحلامنا^(١) وشتَمَ آباءنا، وعابَ ديننا، وفرَّقَ جَماعتنا، وسبَّ آلهتنا، لقد صبرنا منه على أمرٍ عظيمٍ، فلَمَّا مرَّ بهم النَّبِيُّ ﷺ غَمَزُوهُ بِبَعْضِ الْقَوْلِ، فَعُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ﷺ، فَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَوَقَفَ، فَقَالَ: «أَتَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ جِئْتُمْكَم بِالذَّبْحِ»، فَأَخَذَتِ الْقَوْمَ كَلِمَتُهُ حَتَّى مَا فِيهِمْ رَجُلٌ إِلَّا كَانَتْما عَلَى رَأْسِهِ طَيْرٌ وَاقَعٌ، وَحَتَّى أَنْ أَشَدَّهُمْ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ لِيَلْقَاهُ بِأَحْسَنِ مَا يَجِدُ مِنَ الْقَوْلِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ: انصِرِفْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ رَاشِدًا فَوَاللَّهِ مَا كُنْتُ جَهولًا^(٢).

وقال محمد بن كعب: بلغ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَبَا جَهْلٍ يَقُولُ: إِنَّ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّكُمْ إِنْ تَابَعْتُمُوهُ عِشْتُمْ مُلُوكًا، فَإِذَا مِتُّمُ بَعِثْتُمْ بَعْدَ مَوْتِكُمْ، وَكَانَتْ لَكُمْ جَنَاتٌ خَيْرٌ مِنْ جَنَانِ الْأَرْدُنِّ، وَأَنَّكُمْ إِنْ خَالَفْتُمُوهُ كَانَ لَكُمْ مِنْهُ ذَبْحٌ، ثُمَّ بَعِثْتُمْ بَعْدَ مَوْتِكُمْ، وَكَانَ لَكُمْ نَارٌ تُعَذِّبُونَ بِهَا، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْلَهُ، فَقَالَ: «وَأَنَا أَقُولُ ذَلِكَ، إِنَّ لَكُمْ مِنْهُ لَذَبْحًا، وَإِنَّهُ لَأَحَدُهُمْ»^(٣).

وقد أمره^(٤) اللهُ تعالى بالقتالِ في مواضع كثيرة، قال تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾ [التوبة: ٥]^(٥)،

(١) في حاشية (ف): «السفه: ضد الجلم».

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٧٠٣٦) مطولاً، وأخرج البخاري طرفاً منه، وأشار إلى متابعة الطريق التي أخرجها الإمام أحمد لما رواه (٣٨٥٦) وليس عند البخاري محل الشاهد.

(٣) في (د): «جنات الأردن»، والخبر من «سيرة ابن إسحاق»، وهو في «سيرة ابن هشام» (٢/ ٣٠٩) مع الروض الأنف).

(٤) في المطبوعات: «أمر»!

(٥) جاء في نسخنا الخطية: «اقتلوا».

وقال ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَتَخْتَمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَانَ فِإِمَّا مَنَابِعُهُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤]، ولهذا عوتبوا على أخذِ الفداءِ منهم في أوَّلِ قتالٍ قاتلوه يومَ بدرٍ، ونزلَ قوله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ (١) أَسْرَى حَتَّى يُتَخَنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [الأنفال: ٦٧] وكانوا قد أشاروا على النبي ﷺ بأخذِ الفداءِ من الأسارى (٢) وإطلاقهم (٣).

قال ابنُ عيينة (٤): «أرسلَ محمدٌ ﷺ بأربعةِ سيوفٍ: سيفٍ على المشركينَ من العربِ حتَّى يُسلمُوا، وسيفٍ على المشركينَ من غيرهم حتَّى يُسلمُوا أو يُسترقُوا أو يُفادى بهم، وسيفٍ على أهلِ الكتابِ حتَّى يُعطوا الجزيةَ، وسيفٍ على أهلِ القبلةِ من أهلِ البغي (٥)».

(١) هذه على قراءة أبي عمرو، وقراءة حفص: «يكون».

(٢) في (د): «الأسرى».

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٢٠٨) (٢٢١)، ومسلم (١٧٦٣) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) تصحفت في (د) إلى: قتيبة!

(٥) لم أجد هذا السياق الذي أورده المصنف رحمه الله عن ابن عيينة.

وإنما أخرج ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٩٠) نحوه عن ابن عيينة، وذكر السيوفَ الأربعة، وقال: «نزل بها القرآن، ومضت بها السنة، وأجمعت عليها الأمة:

- سيف لمشركي العرب على يدي رسول الله ﷺ، وهو قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦].

- وسيف لأهل الردة على يدي أبي بكر رضي الله عنه، وهو قوله: ﴿نَقَاتِلُوهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا﴾ [الفتح: ١٦].

- وسيف لأهل الكتاب على يدي عمر رضي الله عنه، ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

وفيما ذكره نزاعُ بين العلماء، فإنَّ منهم مَنْ يُجيزُ المفاداةَ والاستِراقَ في العربِ وغيرهم^(١)، وكذلك منهم مَنْ يُجيزُ أخذَ الجزيةِ مِنَ الكُفَّارِ جميعهم^(٢).

= - وسيف في أهل الصلاة على يد علي بن أبي طالب رضي الله عنه ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَتِ حَتَّى تَقَىءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، ولولا علي ما عُرف قتال أهل القبلة». انتهى.

- وذكره السرخسي في «المبسوط» (٣ / ١٠) و«شرح السير الكبير» (١٦ / ١) وزاد ذكر المجوس فيمن قاتلهم عمر رضي الله عنه، وذكر المارقين والناكثين والقاسطين فيمن قاتلهم علي رضي الله عنه.

وقد أخرج ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٢٥٤) عن سفيان بن عيينة: قال علي بن أبي طالب: «بُعِثَ النبي ﷺ بأربعة أسياف:

سيف في المشركين من العرب، قال الله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

هكذا علقه سفيان عن علي رضي الله عنه دون أن يسنده إليه، ولم يذكر السيوف الثلاثة الباقية.

ونقله ابن كثير في «تفسيره» (٤ / ١١٣) كذلك، ثم قال: «هكذا رواه مختصراً، وأظن أن السيف الثاني هو قتال أهل الكتاب في قوله: ﴿فَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية [التوبة: ٢٩]، والسيف الثالث: قتال المنافقين في قوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣، والتحريم: ٩]، والرابع: قتال الباغين في قوله: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا...﴾ الآية [الحجرات: ٩]. انتهى.

وهو الذي ذكره المصنف ابن رجب رحمه الله بعد هذا.

(١) جواز استرقاق العرب هو قول الجمهور: المالكية والشافعية والحنابلة، ومنع منه الحنفية والشافعي في القديم، وهو الموافق لما قال ابن عيينة. انظر: «التبصرة» للخمّي (٣ / ١٤٤٩)، و«شرح النووي على مسلم» (١٢ / ٣٦)، و«كتاب الروايتين والوجهين» لأبي يعلى (٢ / ٣٥٦)، و«الاختيار لتعليل المختار» للموصلي (٤ / ١٣٧).

(٢) تؤخذ الجزية من جميع الكفار عند المالكية، وعند الحنفية تؤخذ من الجميع إلا من مشركي العرب ومجوسهم، وعند الشافعية والحنابلة لا تُقبل الجزية إلا من أهل الكتاب ومعهم المجوس، ولا تقبل من غيرهم.

والذي يظهر أن في القرآن ذكر أربعة سُيوف:

سيفٌ على المُشركين حَتَّى يُسَلِّمُوا، أو إن أُسِرُوا فإِمَّا مِنَّا بعدُ وإِمَّا فِدَاءً.

وسيفٌ على المنافقين وهو سيفٌ^(١) الزنادقة، وقد أمر الله بِجِهَادِهِم والإغلاظِ

عليهم في سورة براءة وسورة التَّحريمِ وآخرِ سورة الأحزاب^(٢).

وسيفٌ على أهلِ الكتابِ حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ.

وسيفٌ على أهلِ البغي، وهو المذكورُ في سورة الحجرات^(٣). ولم يسَلِّ

ﷺ هذا السَّيفَ في حياتِهِ، وإنَّما سلَّهُ عليُّ رضي اللهُ عنه في خلافته، وكان عليُّ

رضي اللهُ عنه يقولُ: أنا الذي علِّمْتُ النَّاسَ قتالَ أهلِ القبلة^(٤).

= انظر: «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» للقرطبي (٣ / ٥١٥)، و«الاختيار لتعليل المختار» للموصلي (٤ / ١٣٧)، و«البيان» للعمرائي (١٢ / ٢٤٩)، و«المغني» لابن قدامة (١٣ / ٢٠٣).

(١) في (ق): «المنافقين وهم الزنادقة».

(٢) سورة براءة (التوبة) الآية ٧٣، سورة التحريم الآية ٩، سورة الأحزاب الآية ٦٠ - ٦١.

(٣) سورة الحجرات: ٩.

(٤) قال علي رضي اللهُ عنه: «أرأيتم لو أني غبت عن الناس، من كان يسير فيهم بهذه السيرة؟» أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٥٩٣).

ومن كلام سيدنا الحسن بن علي رضي اللهُ عنهما: «لولا علي بن أبي طالب لم يعلم الناس كيف يقاتلون أهل القبلة» ذكره ابن بطال في «شرح البخاري» (١٠ / ١٧)، وقال إسماعيل بن علي بن عبد الله بن عباس رضي اللهُ عنهما: «إن أول من علِّم قتال أهل القبلة علي بن أبي طالب» ذكره اليعقوبي في «تاريخه» (٢ / ٣٨٣).

وقال ابن عينة رحمه اللهُ: «لولا علي ما عُرف قتال أهل القبلة». أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٩٠).

= وهذا منقول أيضاً عن الأئمة أبي حنيفة والشافعي وأحمد رحمهم اللهُ تعالى.

وله ﷺ سيفٌ آخرٌ.

منها: سيفه على أهل الرِّدَّةِ، وهو الذي قال: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»^(١)، وقد سلَّه أبو بكر الصِّدِّيقُ رضي الله عنه من بعده في خلافته على مَنْ ارتدَّ من قبائلِ العربِ.
ومنها: سيفه على المارقين، وهم أهلُ البِدَعِ الخوارج^(٢)، وقد ثبت عنه الأمرُ بقتالهم مع اختلافِ العُلَمَاءِ في كُفْرِهِمْ، وقد قاتلهم عليُّ رضي الله عنه في خلافته مع قوله: إنَّهم ليسوا بكفَّارٍ^(٣).

وقد رُوِيَ عن عليِّ رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ أمره بقتالِ المارقينِ والنَّاكثينِ والقاسطينِ^(٤)، وقد حَرَّقَ عليُّ رضي الله عنه طائفةً من الزَّنَادِقَةِ، فصوَّبَ ابنُ عَبَّاسٍ

= انظر: «درج الدرر في تفسير الآي والسور» للجرجاني (٤ / ١٥٦٠)، و«الانتصار في الرد على المعتزلة القدريَّة الأشرار» للعمراني (٣ / ٨٩٩)، و«مناقب الشافعي» لليهقي (١ / ٤٥١).
(١) أخرجه الإمام أحمد (١٨٧١)، (٢٥٥١ - ٢٥٥٢)، والبخاري (٣٠١٧) (٦٩٢٢) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في (ق): «والخوارج». وفي المطبوعات: «كالخوارج» وبدون الكاف يكون المعنى أوفق.
(٣) كفر الخوارج من المسائل الصعبة، قال فيها المازري رحمه الله «وقد كادت هذه المسألة تكون أشد إشكالاً عند المتكلمين من سائر المسائل» كما في «المعلم بفوائد مسلم» (٢ / ٣٦).
وقد سُئِلَ عليُّ رضي الله عنه: أكفارٌ هم؟ قال: من الكفر فُرُوا. أخرجه عبد الرزاق (١٨٦٥٦)، وابن أبي شيبة (٣٩٠٩٧) بنحوه، ولفظه: «من الشرك فُرُوا».

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٧)، والبخاري (٦٠٤) (٧٧٤)، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٣٣) من حديث علي رضي الله عنه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٥٣) (١٠٠٥٤)، والأوسط (٩٤٣٤)، والخطيب في «تالي التلخيص» (٢٣٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه في قضية علي رضي الله عنه.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٠٤٩) عن أبي أيوب رضي الله عنه في قضية نفسه، ولم يذكر علياً رضي الله عنه.

والرواية بتقديم الناكثين ثم القاسطين ثم المارقين. الجمل ثم صفين ثم النهراون.

رضي الله عنه قتلهم وأنكرَ عليه تحريقهم بالنار، فقال عليٌّ: ويح ابنِ عباسٍ، إنَّه لبيحَاتٌ^(١) عن الهناتِ^(٢).

قوله ﷺ: «بين يدي السَّاعَةِ»، يعني أمامها، ومراده أَنَّهُ بُعِثَ قَدَامَ السَّاعَةِ قَرِيباً منها، ومن أسمائه: الحاشِرُ والعاقِبُ، كما صحَّ عنه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أنا محمَّدٌ، وأحمدُ، والماحي الذي يمحو اللهُ بي الكُفْرَ، والحاشِرُ الذي يُحشِرُ النَّاسَ على قَدَمِي، والعاقِبُ» الذي ليسَ بعده نبيٌّ^(٣).

وقد جعل اللهُ انشقاقَ القمرِ من علاماتِ اقترابِ السَّاعَةِ كما قالَ تعالى: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر: ١] وكان انشقاقه بمكَّةَ قبلَ الهجرة.

وصحَّ عنه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، وأشارَ بإصبعه السَّبَابَةِ والوُسْطَى. خرَّجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ^(٤).

وخرَّجَ الإمامُ أحمدُ من حديثِ بُرَيْدَةَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ جَمِيعاً إِنْ كَادَتْ لَتَسِيقُنِي»^(٥).

(١) تصحفت في جميع نسخنا إلى: «ليحات».

(٢) هو طرف من الحديث المتقدم: «من بدل دينه فاقتلوه»، وهذه الرواية أخرجها يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٥١٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٦٩٤٣)، ولفظه: «إنه لغواص على الهنات».

ولعل ما ذكره المصنف من النقل بالمعنى.

وفي حاشية (ت): «الهنات: الأخبار والأمر المستغربة من شر».

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٩٦) (٣٥٣٢)، ومسلم (٢٣٥٤) من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه، وتفسير العاقب من الرواة.

(٤) أخرجه الشيخان عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم، منهم: أنس رضي الله عنه عند البخاري (٦٥٠٤) ومسلم (٢٩٥١)، وسهل بن سعد عند البخاري (٦٥٠٣) ومسلم (٢٩٥٠).

(٥) أخرجه الإمام أحمد (٢٢٩٤٧).

وللتِّرْمِذِيِّ: «بُعِثْتُ فِي نَفْسِ السَّاعَةِ، فَسَبَقْتُهَا كَمَا سَبَقَتْ هَذِهِ لِهَذِهِ»^(١) لِإِصْبَعِيهِ السَّبَابِيَةِ وَالْوُسْطَى.

فَمِنَ النَّاسِ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّاعَةِ نَبِيٌّ آخَرُ، كَمَا أَنَّ السَّبَابِيَةَ وَالْوُسْطَى لَيْسَ بَيْنَهُمَا إِصْبَعٌ آخَرَى^(٢).

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَدُلُّ مَعَ ذَلِكَ عَلَى الْقُرْبِ مِنَ السَّاعَةِ.

وَكَانَ قِتَادَةٌ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّاعَةِ كَمِقْدَارِ فَضْلِ السَّبَابِيَةِ عَلَى الْوُسْطَى^(٣).

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ بَيْنَهُمَا مِنَ الْفَضْلِ^(٤) مِقْدَارَ نَصْفِ سُبْعٍ، وَأَخَذُوا مِنْ هَذَا أَنَّ بَقَاءَ أُمَّتِهِ أَلْفَ سَنَةٍ، وَهُوَ سُبْعُ الدُّنْيَا^(٥)، وَفِيهِ وَرَدَ ذَلِكَ مَرْفُوعاً مِنْ حَدِيثِ ابْنِ [زَيْمِلٍ]^(٦)، وَلَكِنْ إِسْنَادُهُ لَا يَصِحُّ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٢١٣) مِنْ حَدِيثِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادِ الْفَهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ».

(٢) هَذَا التَّفْسِيرُ لِابْنِ حَبَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ ذَكَرَهُ عَقِبَ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٦٦٤٠).

(٣) هُوَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَقِبَ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢٩٥١).

(٤) فِي (د): «الْمَفْصَلُ».

(٥) «تَارِيخُ الرِّسْلِ وَالْمَمْلُوكِ» لِلطَّبْرِيِّ (١٦ / ١).

وَفِي حَاشِيَةِ (ت): «أَصْلُ الْقَوْلِ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يُؤَلَّفُ تَحْتَ الْأَرْضِ».

قُلْتُ: وَقَدْ ظَهَرَ الْقَطْعُ بِبَطْلَانِهِ.

(٦) جَاءَ فِي النُّسخِ الْخَطِيئَةِ: «رَمِيلٌ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ صَوَابُهُ الْمَثْبُوتُ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ

فِي «الْكَبِيرِ» (٨١٤٦)، وَابْنُ الْبَيْهَقِيِّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (٣٧ / ٧). وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعُلَلِ

الْمُتَنَاهِيَةِ» (١١٧١).

وقد رجَّح ذلك ابنُ الجوزي^(١) والسُّهيليُّ وقال: إن لم يصحَّ فيه الحديثُ المرفوعُ فقد صحَّ عن ابنِ عَبَّاسٍ وغيره^(٢)، وهو عند أهلِ الكتابِ كذلك^(٣).
وممَّا يدلُّ أن بعثةَ مُحَمَّدٍ ﷺ من علاماتِ السَّاعةِ أَنَّ الدَّجَالَ سألَ عن خُرُوجِهِ في حديثِ الجَسَّاسَةِ^(٤).

قوله ﷺ: «حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ».

هذا هو المقصودُ الأعظمُ من بعثته ﷺ، بل ومن بعثةِ الرُّسُلِ مِنْ قَبْلِهِ، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا يُوحى^(٥) إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، بل هذا هو المقصودُ من خلقِ الخلقِ وإيجادِهِمْ كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، فما خلَقَهُمْ إِلَّا لِيَأْمُرَهُمْ بعبادَتِهِ، وأخذَ عليهم العهدَ لَمَّا استخرجَهُمْ مِنْ صُلْبِ آدَمَ عَلَى ذلك، كما قال

(١) في «المنتظم» (١/ ١٢٦-١٢٧).

(٢) في «الروض الأنف» (٤/ ٤١٩).

(٣) ما يروى عن ابن عباس: «الدنيا سبعة أيام كل يوم ألف سنة، وبعث رسول الله ﷺ في آخر يوم منها». أخرجهُ الطبري في «تاريخه»، (١/ ١٠) والأخبار عن أهل الكتاب ذكرها السيوطي في «الكشف عن مجاوزة الأمة الألف» (ص: ٣٠-٣٢) وقد ظهر بطلان هذا القول وعدم صحته عن ابن عباس بما قد غبر من السنين ولا يجليها لوقتها إلا هو سبحانه.

وقد أطنب المصنف رحمه الله في هذه المسألة في كتابه «فتح الباري» (٤/ ٣٣٢-٣٤٤).

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٤٢) من حديث فاطمة بنت قيس.

(٥) «يوحى» على قراءة أبي عمرو، وفي قراءة حفص: «نوحى».

تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ^(١) وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾ الآية [الأعراف: ١٧٢].

وقد تكاثرت الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة في تفسير هذه الآية أنه تعالى استنطقهم حينئذ فآقروا كلهم بوحدانيته، وأشهدهم على أنفسهم، وأشهد عليهم أباهم آدم والملائكة، ثم إنه تعالى تعاهدهم في كل زمانٍ بإرسالِ رسول^(٢) وإنزالِ كتاب يُذكّرهم بالعهدِ الأوّل، ويجدّد عليهم العهدَ والميثاقَ على أن يُوحّدوه ويعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً، وأشار إلى آدمَ وحواءَ عند هبوطهما من الجنةِ إلى هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ^(٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٣٨-٣٩] وفي سورة طه نحو هذا^(٣).

فما وفي بنو آدمَ كلهم بهذا العهدِ المأخوذِ عليهم، بل نقضه أكثرهم وأشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً، فبعث الله الرسلَ تُجدّد ذلك العهدَ الأوّل، وتدعو إلى تجددِ الإقرارِ بالوحدانيّة، فكان أوّل رسولٍ بُعثَ إلى أهلِ الأرضِ يدعو إلى التوحيدِ وينهى عن الشركِ نوحٌ عليه السلام؛ فإنَّ الشركَ كان قد فشا في الأرضِ في بني آدمَ قبلَ نوحٍ، فبعثَ الله تعالى نوحاً فلبثَ في قومه ألفَ سنةٍ إلا خمسينَ عاماً، يدعو إلى الله تعالى وإلى عبادته وحده لا شريكَ له، كما ذكره سبحانه وتعالى في سورة نوحٍ أنه قال لقومه: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا أَمْرًا﴾ [نوح: ٣]، وأخبرَ في موضعٍ آخرَ عنه أنه قال لهم:

(١) «ذريّاتهم» على قراءة أبي عمرو، وفي قراءة حفص: «ذُرِّيَّتَهُمْ».

(٢) في (ف): «الرسل».

(٣) الآية: ١٢٣.

﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩] فما استجاب له إلا قليلاً^(١) منهم وأكثرهم أصرُّوا على الشُّركِ، وقالوا: ﴿لَا نَذَرُنَّ الْهَتَكَ وَلَا نَذَرُنَّ وِداً وَلَا سُوعَاً وَلَا يَفُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] فلَمَّا أصرُّوا على كفرهم أغرقهم بالطُّوفانِ، ونجَّى نوحاً ومن آمن معه في الفلكِ ﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠].

ثم إنَّ الله تعالى بعث إبراهيمَ خليله عليه السَّلَامُ، فدعا إلى توحيدِ الله وعبادته وحده لا شريك له، وناظرَ على ذلك أحسنَ مُناظرةٍ، وأبطلَ شبهَ المشركين^(٢) بالبراهين الواضحة، وكسرَ أصنامَ قومِه حتَّى جعلهم جُذاذاً، فأرادوا حريقه فنجاه الله من النَّارِ وجعلها عليه برِّداً وسلاماً، وهبَ اللهُ له إسماعيلَ وإسحاقَ، فجعلَ عامَّةَ الأنبياءِ من ذُرِّيَةِ إِسْحَاقَ^(٣)، فإنَّ إسرائيلَ هو يعقوبُ بنُ إِسْحَاقَ، وأنبياءُ بني إسرائيلَ كلُّهم من ذُرِّيَةِ يعقوبَ، كيوسفَ وموسى وداودَ وسليمانَ عليهم السَّلَامُ، وآخرهم المسيحُ بنُ مريمَ عليه السَّلَامُ، وإنَّما دعا إلى التَّوحيدِ، كما قال: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ١١٧].

ثمَّ طبقَ الشُّركَ الأرضَ بعد المسيحِ، فإنَّ قومَه الذين ادَّعوا اتِّباعه والإيمانَ به أشركوا به غايةَ الشُّركِ، فجعلوا المسيحَ هو الله أو ابنَ الله وجعلوا أمه ثالثَ ثلاثةٍ.

وأما اليهودُ: فإنَّهم وإن تَبَرَّوا من الشُّركِ، فالشُّركُ فيهم موجودٌ، فإنَّه كان فيهم من عبَدَ العِجَلَ في حياةِ موسى عليه السَّلَامُ، وقالَ فيه إنَّه اللهُ وإنَّ موسى نبيُّ رَبِّه وذهبَ يطلبه، ولا شِرْكَ أعظمُ من هذا، ومنهم طائفةٌ قالوا العزيرُ ابنُ اللهِ، وهذا من

(١) في حاشية (ت) و(ف): «قليلاً منصوب على الاستثناء، وبالرفع يكون فاعل (ما استجاب) على الأصل، وهو أولى لأنه الراجح».

(٢) في حاشية (ت) إشارة إلى نسخة: «الشرك».

(٣) في حاشية (ف): «ما سوى نبينا ﷺ فإنه من نسل إسماعيل عليه السلام».

أَعْظَمِ الشُّرْكِ، وَأَكْثَرُهُمْ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ^(١) أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَأَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ فَأَطَاعُوهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ عِبَادَتَهُمْ إِيَّاهُمْ^(٢) لِأَنَّ مَنْ أَطَاعَ مَخْلُوقًا فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ وَاعْتَقَدَ جَوَازَ طَاعَتِهِ أَوْ وُجُوبَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ حَيْثُ جَعَلَ التَّحْلِيلَ وَالتَّحْرِيمَ لِغَيْرِ اللَّهِ.

وَأَمَّا الْمَجُوسُ: فَشَرَكُوهُمْ ظَاهِرٌ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ بِالْهَيْنِ قَدِيمِينَ، أَحَدُهُمَا نَوْرٌ وَالْآخَرُ ظِلْمَةٌ، فَالنُّورُ خَالِقُ الْخَيْرِ، وَالظُّلْمَةُ خَالِقُ الشَّرِّ، وَكَانُوا يَعْبُدُونَ النَّيرَانَ.

وَأَمَّا الْعَرَبُ وَالْهِنْدُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ الْأُمَّمِ فَكَانُوا أَظْهَرَ النَّاسِ شُرْكَاءَ، يَعْبُدُونَ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً^(٣) كَثِيرَةً وَيَزْعَمُونَ أَنَّهَا تُقَرَّبُ إِلَيْهِ زُلْفَى.

فَلَمَّا طَبَّقَ الشُّرْكَ أَقْطَارَ الْأَرْضِ، وَاسْتَطَارَ شَرُّهُ فِي الْآفَاقِ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَنِيفِيَّةِ الْمَحْضَةِ وَالتَّوْحِيدِ الْخَالِصِ دِينَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو الْخَلْقَ كُلَّهُمْ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَكَانَ يَدْعُو سِرًّا إِلَى ذَلِكَ نَحْوَ ثَلَاثِ سِنِينَ، فَاسْتَجَابَ لَهُ طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، ثُمَّ أَمَرَ بِإِعْلَانِ الدَّعْوَةِ وَإِظْهَارِهَا وَقِيلَ: ﴿فَأَصْدَعَ بِمَا تَأْتُمِرُ﴾ [الحجر: ٩٤] فَدَعَا إِلَى اللَّهِ وَإِلَى تَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ جَهْرًا، وَأَعْلَنَ الدَّعْوَةَ، وَذَمَّ الْآلِهَةَ الَّتِي تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَذَمَّ مَنْ عِبَدَهَا، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَثَارَ عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ،

(١) «ورهبانهم» زيادة من (ق) والمطبوعات، ولا توجد في سائر النسخ.

(٢) أخرج الترمذي (٣٠٩٥)، والطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا

مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] واللفظ للطبري (١١ / ٤١٨) من حديث عدي بن حاتم رضي الله

عنه أنه لما سمع هذه الآية قال: يا رسول الله! إنا لسنا نعبدهم! فقال: «أليس يحرمون ما أحل الله

فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟! قال: قلت: بلى قال: «فتلك عبادتهم».

(٣) زاد في (ف): «أخرى» ثم وضع فوقها علامة إلغاء.

واجتهدوا في إيصال الأذى إليه وإلى أتباعه، وفي إطفاء نور الله الذي بعثه به، وهو لا يزداد إلا إعلاناً بالدعوة وتضميماً على إظهارها وإشهارها والنداء بها في مجامع الناس، وكان يخرج بنفسه في مواسم الحج إلى من يقدم إلى مكة من قبائل العرب، فيعرض نفسه عليهم، ويدعوهم إلى التوحيد، وهم لا يستجيبون له بل يردون عليه قوله ويسمعونه ما يكرهه، وربما نالوه بالأذى، وبقي عشر سنين على ذلك يقول: «من يمنعني حتى أودّي رسالات ربي فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ^(١) رسالات ربي»^(٢).

وكان يشق أسواقهم في المواسم وهم مزدحمون بها كسوق ذي المجاز فينادي: «يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا» ووراءه عمه أبو لهب يؤذيه ويرد عليه وينهى الناس عن أتباعه^(٣).

واجتمع المشركون مرة عند عمه أبي طالب يشكونه إليه ويقولون: شتم آلهتنا وسفّه أحلامنا وسب آباءنا، فمزه فليكنف عن آلهتنا. فقال أبو طالب للنبي ﷺ: أجب قومك إلى ما سألوه، فقال: «أنا أدعوهم إلى خير من ذلك، أن يتكلموا بكلمة تدين لهم بها العرب، ويملكون بها العجم»، فقال أبو جهل: نعطيكها وعشر أمثالها، قال: «تقولون: لا إله إلا الله» فنفروا عند ذلك وتفرقوا وهم يقولون: ﴿أَجْعَلِ الْإِلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]^(٤).

(١) في (ف): «أودي».

(٢) بنحوه حديث جابر رضي الله عنه عند أبي داود (٤٧٠١)، والترمذي (٢٩٢٥) وقال: «غريب صحيح»، وابن ماجه (٢٠١)، وهو في مسند أحمد (١٤٦٥٣) (١٤٤٥٦-١٤٤٥٨).

(٣) أخرج ابن المبارك في «الزهد» (١١٦٤) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٧٢٠) من حديث طارق المحاربي، وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند (١٦٠٢٢-١٦٠٢٣) من حديث ربيعة بن عباد.

(٤) أخرجه من حديث ابن عباس: أحمد (٢٠٠٨) (٣٤١٩)، والترمذي (٣٢٣٢) وقال: حسن، =

وفي رواية أَنَّهُ ﷺ قَالَ لَعَمَّةُ: «يَا عَمَّ! لَوْ وَضَعُوا الشَّمْسَ عَن يَمِينِي وَالْقَمَرَ عَن يَسَارِي عَلَى أَن أُتْرِكَ هَذَا الأَمْرَ حَتَّى يُظَهِّرَهُ اللهُ أَوْ أَهْلِكَ فِيهِ مَا تَرَكْتُهُ»^(١).

قَالَ ﷺ: «لَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُوْذِيْتُ فِي اللهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ آتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِن بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَالِي طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ»^(٢).

وفي روايةٍ عَنْهُ ﷺ قَالَ: «مَا أُوْذِيَ فِي اللهِ أَحَدٌ مَا أُوْذِيْتُ»^(٣).

كَانَ العَدُوُّ يَجْهَدُ لَهُ فِي نَيْلِ الأَذَى، وَالصَّدِيقُ يَلُومُ عَلَى هَذَا الاحْتِمَالِ إِذَا كَانَ كَذَا، وَالمُحِبَّةُ تَقُولُ: حَبَّذَا هَذَا الشَّقَاءُ إِذَا كَانَ فِي رِضَا الحَبِيبِ وَالدَّعْوَةِ إِلَى تَوْحِيدِهِ حَبَّذَا:

وَقَفَ الهَوَى بِي حَيْثُ أَنْتِ فليسَ لِي مُتَأَخِّرٌ عَنْهُ وَلَا مُتَقَدِّمٌ
أَجِدُ المَلامَةَ فِي هَوَاكِ لِذِيذَةٍ حُبًّا لِذِكْرِكَ فَلْيَلْمُنِي اللُّومُ^(٤)
ثُمَّ إِنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا تُوفِّيَ وَتُوفِّيَتْ بَعْدَهُ خَدِيجَةُ اشْتَدَّ المُشْرِكُونَ عَلَى

= والنسائي في «الكبرى» (١١٤٣٦)، وابن جرير الطبري في «التفسير» (٢٣ / ٢٠) وعنده مثل ما ذكر المصنف: «ويملكون بها العجم» وعند الباقرين: «وتؤدي إليهم بها العجم الجزية».

(١) أخرجه ابن إسحاق وهو في «سيرة ابن هشام» (١ / ٢٦٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٢٢١٢)، والترمذي (٢٤٧٢)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (١٥١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٣٢٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ٣٣٣) وقال: غريب من حديث مالك تفرد به وكيع.

وأخرج ابن عدي نحوه في ترجمة محمد بن يوسف بن المنكدر من حديث جابر رضي الله عنه.

(٤) البيتان لأبي الشيبخ الخزاعي من أبيات في «ديوانه» - صنعة عبد الله الجبوري (ص: ١٠١).

رسولِ الله ﷺ، حَتَّى اضْطُرُّوهُ إِلَى أَنْ أَخْرَجُوهُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الطَّائِفِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، فَلَمْ يُجِيبُوهُ وَقَابَلُوهُ بِغَايَةِ الْأَذَى، وَأَمَرُوهُ بِالْخُرُوجِ مِنْ أَرْضِهِمْ وَأَعْرَوْا بِهِ سُفْهَاءَهُمْ، فَاصْطَفَوْا لَهُ صَفَيْنِ، وَجَعَلُوا يَرْمُونَهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى أَدْمَوْهُ، فَخَرَجَ هُوَ وَمَعَهُ مَوْلَاهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَلَمْ يَمَكِّنْهُ دُخُولُ مَكَّةَ إِلَّا بِجَوَارِ، وَطَلَبَ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْ رُؤَسَاءِ قُرَيْشٍ أَنْ يُجِيرُوهُ حَتَّى يَدْخُلَ مَكَّةَ، فَلَمْ يَفْعَلُوا حَتَّى أَجَارَهُ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ، فَدَخَلَ فِي جَوَارِهِ^(١)، وَعَادَ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّعَاءِ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ، فَكَانَ يَقِفُ بِالْمَوْسِمِ عَلَى الْقَبَائِلِ، فَيَقُولُ لَهُمْ قَبِيلَةَ قَبِيلَةَ: «يَا بَنِي فَلان!، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، يَا مُرْكُمُ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»، وَلَا يَقْبَلُونَ مِنْهُ، وَأَبُو لَهَبٍ خَلْفَهُ يَقُولُ: لَا تُطِيعُوهُ^(٢).

وَكَانَ ﷺ يُنَادِي: «مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي؟ حَتَّى أَبْلُغَ رِسَالَةَ رَبِّي وَلَهُ الْجَنَّةُ؟» فَلَا يَجِيبُهُ أَحَدٌ^(٣)، حَتَّى بُعِثَتْ لَهُ الْأَنْصَارُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَبَايَعُوهُ، هَذَا كُلُّهُ وَهُوَ ﷺ صَابِرٌ عَلَى الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، رَاضٍ بِمَا يَحْصُلُ لَهُ فِيهَا مِنَ الْأَذَى، مُنْشَرِحُ الصَّدْرِ بِذَلِكَ، غَيْرُ مُتَضَجِّرٍ مِنْهُ وَلَا جَزَعٍ، وَكَانَ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا يَقُولُ: «إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضِيعَنِي»^(٤).

صِرْتُ لَهُمْ عَبْدًا وَمَا لِلْعَبْدِ أَنْ يَعْتَرِضًا

(١) كل هذا مذكور في «سيرة ابن هشام».

(٢) هذا السياق مدرج من حديثين:

حديث طارق المحاربي وحديث ربيعة بن عباد، وقد سبق قبل قليل العزو إليهما.

(٣) سبق عزو هذا المعنى إلى حديث جابر رضي الله عنه آنفاً.

(٤) قاله ﷺ يوم الحديبية، أخرجه البخاري (٣١٨٢) ومسلم (١٧٨٥) من حديث سهل بن حنيف

مَنْ لِمَرِيضٍ لَا يَرَى إِلَّا الطَّيِّبَ الْمُمْرِضًا^(١)

وفي الصحيح، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله! هل أتى عليك يومٌ كان أشدَّ من يومٍ أُحُدٍ؟ فقال: «لقد لقيتُ من قومك ما لقيتُ، وكان أشدَّ ما لقيتُ منهم يومَ العقبةِ، إذ عرضتُ نفسي على ابنِ عبدِ يالِيلِ بنِ عبدِ كُلالِ، فلم يُجِبنِي إلى ما أردتُ، فانطلقتُ وأنا مهمومٌ على وجهي فلم أستخِ إلا وأنا بقرنِ الثعالبِ، فرفعتُ رأسي فإذا أنا بسحابةٍ قد أظلَّتني، فنظرتُ فإذا فيها جبريلُ فناداني، فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملكَ الجبال لتأمره بما شئتَ فيهم، قال^(٢): فناداني ملكُ الجبالِ فسلمَ عليَّ ثمَّ قال: يا مُحَمَّدُ! إن الله قد سمع قول قومك لك، وأنا ملكُ الجبالِ، وقد بعثني ربُّك إليك لتأمُرني بأمرِك وما شئتَ، إن شئتَ أن أطبقَ عليهم الأخشبينِ، فقال له رسول الله ﷺ: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يُشرك به شيئاً^(٣)».

ما مقصود الرسول ﷺ إلا أن يُعبَدَ اللهُ ولا يُشركَ به شيءٌ، وما يُيالي^(٤) إذا حصل ذلك ما أصابه في الدعوة إليه، إذا وُحِدَ معبودُه حصلَ مقصودُه، إذا عُبدَ محبوبُه حصلَ مطلوبُه، إذا ذُكِرَ ربُّه رضي قلبُه، وأما جسدهُ فما يُيالي أصابه في سبيلِ ربِّه ما يؤلِّمُه أو ما يلائمُه.

(١) من شعر أبي عبد الله الحسين بن محمد بن عبد الوهاب، البارع النحوي الشاعر، المتوفى سنة (٥٢٤هـ) رحمه الله من قصيدة له أوردها بتمامها العماد الأصبهاني في «خريدة القصر» (٣/ ٦٦-٦٩)، وسبط ابن الجوزي في «مرآة الزمان» (٢٠/ ٢٢٧).

(٢) في (ف): «فقال».

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥).

(٤) في (ق): «ولا ييالي».

إِنْ كَانَ سَرَّكُمْ مَا قَدْ بُلِّيتُ بِهِ فَمَا لِيُجْرِحَ إِذَا أَرْضَاكُمْ أَلَمٌ^(١)
[آخِرُ]^(٢):

وَحَسْبُ سُلْطَانِ الْهَوَى أَنَّهُ يَلْذُ فِيهِ كُلُّ مَا يُؤْلِمُ^(٣)

كَانَ كُلَّمَا آذَاهُ الْأَعْدَاءُ إِذَا دَعَاهُمْ إِلَى مَوْلَاهُمْ رَجَعَ إِلَى مَوْلَاهُ فَتَسَلَّى بِعِلْمِهِ
وَنَظَرَهُ إِلَيْهِ وَقُرْبَهُ مِنْهُ، وَاشْتَغَلَ بِمَنَاجَاتِهِ وَذَكَرِهِ وَدُعَائِهِ وَخِدْمَتِهِ، فَنَسِيَ كُلَّ مَا أَصَابَهُ
مِنَ الْأَلَمِ مِنْ أَجْلِهِ، وَقَدْ أَمَرَ بِذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ^(٤) فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٤٨﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَرَ النُّجُومِ ﴿٤٩﴾﴾
[الطور: ٤٨-٤٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾﴾ [ق: ٣٩]،
وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ نَعَّمْنَا أَنْكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿١٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿١٨﴾﴾
وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿[الحجر: ٩٧-٩٩].

فَكَانَ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ^(٥)، لِأَنَّ الصَّلَاةَ صِلَةً، وَكَانَ يَقُولُ:
«جُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(٦).

(١) البيت من قصيدة من مشهور شعر المتنبي في سيف الدولة، وهو في «ديوانه» (ص: ٣٣٣) وصدوره:

«إِنْ كَانَ سَرَّكُمْ مَا قَالَ حَاسِدُنَا...».

(٢) «آخِرُ» مِنْ (ف) وَحَدَّاهَا.

(٣) البيت من أبيات لأبي الخطاب محمد بن علي البغدادي المعروف بالجَبَلِيِّ. أَنشَدَهَا لَهُ ابْنُ عَسَاكِرِ

فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (٥٤ / ٣٨١).

(٤) فِي (ق): «وَقَدْ أَمَرَ بِذَلِكَ الْقُرْآنُ».

(٥) فِي حَاشِيَةِ (ف): «حَزَبَهُ أَمْرٌ بِالْبَاءِ لَا بِالنُّونِ مِنْ بَابِ قَتْلٍ»: أَصَابَهُ. مُصْبِحًا. وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ

الإمام أحمد (٢٣٢٩٩) وأبو داود (١٣١٣) مِنْ حَدِيثِ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٦) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا (١٢٢٩٣)، وَالنَّسَائِيُّ (٧ / ٦١) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

سُروري مِنَ الدَّهْرِ لُقْيَاكُمْ ودارُ سَلامِي مَغْناكُمْ
 وَأَنْتُمْ مُنْتَهَى أَمَلِي ما حَيِّتُ^(١) وما طابَ عَيْشِي لولاكُمْ
 إِذا ازْدَحَمَتْ في فُؤادي الهموم أروْحُ قَلْبِي بِذِكرائِكُمْ
 واستنشِقُ الرِّيحَ مِنْ أَرْضِكُمْ لعلِّي أَحْظَى برُؤْيائِكُمْ
 فلا تَنْسُوا العَهْدَ فيما مَضَى فَلَسْنَا مَدَى الدَّهْرِ نَنْساكُمْ^(٢)

فلم يزل ﷺ يدعو إلى الله وإلى توحيدِهِ وعبادَتِهِ وحده لا شريك له حتى ظهرَ دينُ اللهِ، وأعلنَ ذِكرَهُ وتوحيدَهُ في المشارِقِ والمغاربِ، وصارتَ كلمةُ اللهِ هي العُلْيَا، ودينُهُ هو الظَّاهِرُ، وتوحيدُهُ هو الشَّائِعُ، وصارَ الدِّينُ كُلُّهُ اللهُ والطَّاعَةُ كُلُّها له، ودخلَ النَّاسُ في دينِ اللهِ أفواجا، فجعلَ ذلكَ علامةً له على اقترابِ أَجَلِهِ، وأمرَ حينئذٍ بالتهيؤِ للقاءِ والنُّقْلةِ إلى دارِ البقا، وكأنَّ المعنى أنْ قد حصلَ المقصودُ من إرساليك، وظهرَ توحيدِي في أقطارِ الأرضِ وزالَ مِنْها ظلامُ الشُّركِ، وحصلتْ عبادتِي وحدي لا شريكَ لي، وصارَ الدِّينُ كُلُّهُ لي، فأنا أَسْتَدْعِيكَ إلى جِوارِي لأجزِيكَ أعظمَ الجزاءِ، ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى﴾ (٤) وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَرَضَى ﴿ [الضحى: ٤-٥].

وفي صِفَتِهِ ﷺ في التَّوراةِ: وَلَنْ أَقْبِضَهُ حَتَّى أَقِيمَ بِهِ المِلَّةَ العَوجاءَ بَأَنْ يَقولُوا: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وأَفْتَحَ بِهِ أَعْيُنًا عُمْيًا وَأَذْنا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا^(٣).

(١) كذا في كل النسخ، ولا يستقيم الوزن، وصوابه: وأنتم مدى أملِي...

(٢) هذه الأبيات من قصيدة لأبي القاسم الجميل النيسابوري، ذكرها ابن الجوزي في كتاب «المنتظم»

(١٧ / ٢٣٧)، وفي «المدهش» (ص: ٥٤٢). وفي حاشية (ق): «شعر لطيف».

(٣) أخرجه البخاري (٢١٢٥)، و(٤٨٣٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

وكان النبي ﷺ إنما يقاتل على دخول الناس في التوحيد، كما قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»^(١)»^(٢).

وكان إذا بعث سرية للغزو يوصي أميرهم بأن يدعو عدوه عند لقائهم إلى التوحيد^(٣)، وكذلك أمر معاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن أن يدعوهم إلى شهادة التوحيد^(٤)، وكذلك أمر علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين بعثه لقتال أهل خيبر^(٥).

وروي عنه ﷺ أنه كان إذا بعث بعثاً قال: «تألفوا الناس، وتأثروا بهم، ولا تغيروا عليهم حتى تدعوهم، فما على الأرض من أهل بيت مدر ولا وبر إلا تأتوني بهم مسلمين أحب إلي من أن تأتوني بنسائهم وأولادهم وتقتلوا رجالهم»^(٦).

(١) «وحسابهم على الله» من (ف) فقط، وفوقها علامة إلغاء. وهي ثابتة في الحديث.

(٢) الحديث مشهور أو متواتر، روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم منهم ابن عمر رضي الله عنه في البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٣١) في ذلك حديث بريدة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٩٥) ومسلم (١٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه البخاري (٢٩٤٢) ومسلم (٢٤٠٦) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٦) أخرجه الحارث (٦٣٧، بغية الباحث)، والبيهقي في «معجم الصحابة» (١٩١٩)، وأبو نعيم في

«معرفة الصحابة» (٤٦٨٢). وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٤ / ٤٥٠) من حديث عبد الرحمن

ابن عائذ رضي الله عنه.

قوله ﷺ: «وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي».

إشارةً إلى أن الله تعالى لم يبعثه بالسَّعْيِ في طلبِ الدُّنيا، ولا لجمعِها واكتِنازِها، والاجتهادِ بالسَّعْيِ في أسبابِها، وإنما بعثه داعياً إلى توحيدِه بالسَّيْفِ، ومن لازمِ ذلك: أن يقتل أعداءَه المُمتنعينَ عن قبولِ دعوةِ التَّوحيدِ، ويستبيحَ أموالَهم، ويسبيَ نساءَهم وذراريَهم، فيكونَ رِزْقُه ممَّا أفاءَ اللهُ عليه من أموالِ أعدائِه؛ فإنَّ المالَ إنَّما خلقَه اللهُ تعالى لبني آدمَ لِيستعينُوا به على طاعتهِ وعبادتهِ، فمن استعانَ به على الكُفْرِ باللهِ والشُّركِ به سلَّطَ اللهُ عليه رسولَه ﷺ وأتباعَه فانترَعُوهُ منه، وأعادُوهُ إلى مَنْ هو أَوْلَى به من أهلِ عبادةِ اللهِ وتوحيدِه وطاعتهِ.

ولهذا سُمِّيَ الفَيْءُ فَيْئاً، لُرُجوعِهِ إلى مَنْ كانَ أحقَّ به ولأجلِه خُلِقَ، وكان في القرآنِ المنسوخِ: «إِنَّمَا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ»^(١).

فأهلُ التَّوحيدِ والطَّاعةِ لله أحقُّ بالمالِ من أهلِ الكُفْرِ به والشُّركِ، فلذلك سلَّطَ اللهُ رسولَه ﷺ وأتباعَه على مَنْ كَفَرَ بِهِ وَأشْرَكَ فانترَعَ أموالَهم، وجعلَ رِزقَ رسولِه من هذا المالِ؛ لأنَّه أحلَّ الأموالَ كما قال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٩] وهذا ممَّا خصَّ اللهُ به محمداً ﷺ وأُمَّتَه، فإنَّه أحلَّ لهم الغنائمَ ولم تجلِّ لأحدٍ من الأممِ قبلهم^(٢). إنَّما كانوا يجمعونها فتأتي نارٌ من

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢١٩٠٦).

وفي حاشية (ف) كتب أحدهم: «قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ الآية. فافهم. مع أن النبي ﷺ اختار الفقر، فقال: «اللهم أحيني مسكيناً وأمّتي مسكيناً واحشرنني في زمرة المساكين».

(٢) كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أخرجه البخاري (٤٣٨)، ومسلم (٥٢١)، وروي

هذا المعنى عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم.

السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا^(١)، وَعَلِمَ اللَّهُ ضَعْفَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَأَحَلَّ لَهُمُ الْغَنَائِمَ^(٢).
وقد قيل إن الذي خَصَّ بِحِلِّهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ هُوَ الْغَنِيمَةُ الْمَأْخُودَةُ بِالْقِتَالِ دُونَ الْفَيْءِ
الْمَأْخُودِ بِغَيْرِ قِتَالٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مُبَاحاً لِمَنْ قَبَلْنَا^(٣)، وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ رِزْقَ رَسُولِهِ مِنْهُ،
وَإِنَّمَا كَانَ أَحَلَّ مِنْ غَيْرِهِ لَوْ جُوه:

مِنْهَا: أَنَّهُ انْتزَاعُ مَالٍ مَمَّنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ، لِأَنَّهُ يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَالشَّرِكِ
بِهِ، فَإِذَا انْتزَعَهُ مِنْهُ وَأَعْطَاهُ لِمَنْ يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى طَاعَتِهِ وَتَوْحِيدِهِ وَالِدَّعْوَةَ إِلَى عِبَادَتِهِ
كَانَ ذَلِكَ أَحَبَّ الْأَمْوَالِ إِلَى اللَّهِ وَأَطْيَبَ وَجُوهٍ اكْتِسَابِهَا عِنْدَهُ.

ومنها: أَنَّهُ ﷺ إِنَّمَا كَانَ يُجَاهِدُ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَدِينُهُ هُوَ الظَّاهِرَ، لَا
لَأَجْلِ الْغَنِيمَةِ، فَيَحْصُلُ لَهُ الرِّزْقُ تَبَعاً لِعِبَادَتِهِ وَجِهَادِهِ فِي اللَّهِ، فَلَا يَكُونُ فَرَعاً وَقْتاً مِنْ
أَوْقَاتِهِ لَطَلَبِ الرِّزْقِ مَحْضاً، وَإِنَّمَا عَبْدَ اللَّهِ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ، وَوَحَّدَهُ فِيهَا وَأَخْلَصَ
لَهُ، فَجَعَلَ لَهُ رِزْقَهُ مُيسَّرَ أَلِهَ فِي ضَمَنِ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقْصِدَهُ وَلَا يَسْعَى فِيهِ.

وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ مُرْسَلٍ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «أَنَا رَسُولُ الرَّحْمَةِ، أَنَا رَسُولُ الْمَلْحَمَةِ،
إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي بِالْجِهَادِ وَلَمْ يَبْعَثْنِي بِالزَّرْعِ»^(٤).

وخرَجَ الْبَغَوِيُّ فِي «مَعْجَمِهِ» حَدِيثاً مَرْفُوعاً: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ،

(١) أخرج الترمذي هذا المعنى (٣٠٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرج هذا المعنى من حديث طويل لأبي هريرة رضي الله عنه: البخاري (٣١٢٤)، ومسلم (١٧٤٧).

(٣) توسع المصنف رحمه الله في هذه المسألة في كتابه «فتح الباري» (٢/ ٢١٢ - ٢١٤).

(٤) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٨٥)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» (٢/ ٦٣٢)، من حديث مجاهد مرسلًا.

وأخطأ من كتبه: «بالزرع».

ولم يجعلني زَرَّاعاً، ولا تاجِراً ولا سَحَاباً بالأسواقِ، وجعل رِزْقِي في رُمحِي»^(١)،
وإنَّما ذكرَ الرُّمَحَ ولم يذكرِ السَّيْفَ لئلاً^(٢) يقالُ إِنَّه كانَ ﷺ يرتزقُ من مالِ الغنيمَةِ،
إنَّما كان يرتزقُ ممَّا أفاءَ اللهُ عليه من خيبرَ وفَدَكِ.

والفِيءُ: ما هَرَبَ أهلُه مِنْهُ خَوْفاً و^(٣) تَرَكوهُ، بخِلافِ الغنيمَةِ فإنَّها مأخوذةٌ
بالقتالِ بالسَّيْفِ، وذكُرَ الرُّمَحُ أَقْرَبُ إلى حصولِ الفِيءِ، لأنَّ الرُّمَحَ يراهُ العدوُّ من
بُعدٍ فيهربُ، فيكونُ هَرَبُ العدوِّ مِنْ ظِلِّ الرُّمَحِ، والمأخوذُ بِهِ هو مالُ الفِيءِ، ومنه
كانَ رِزقُ النَّبِيِّ ﷺ، بخِلافِ مالِ الغنيمَةِ؛ فإنَّه يحصلُ من قتالِ السَّيْفِ^(٤)، واللهُ أعلمُ.
وقال عمرُ بنُ عبدِ العزیزِ: إنَّ اللهَ بعَثَ محمَّداً هادياً ولم يبعثه جابياً^(٥).

وكان ﷺ شغله بطاعةِ اللهِ والدَّعوةِ إلى التَّوحيدِ، وما يحصلُ في خِلالِ ذلكِ مِنَ
الأموالِ مِنَ الفِيءِ والغنائِمِ فيحصلُ تبعاً لا قَصْداً أصلياً، ولهذا ذُمَّ مَنْ تَرَكَ الجهادَ
واشغَلَ عنه باكتسابِ الأموالِ، وفي ذلكِ نَزَلَ قولُه تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا
تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] لَمَّا عَزَمَ الأَنْصارُ على تَرْكِ الجِهادِ والاشتغالِ
بإصلاحِ أموالِهِم وأراضِيهِم^(٦).

(١) أخرجه البغوي في «معجم الصحابة» (١٩٤٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ١٧٤ - طبعة
المصراية) من حديث عبد الرحمن بن عتبة بن عويم بن ساعدة، وهو مرسل.

(٢) هنا في النسخ يياض مقدار ثلاث كلمات.

(٣) في (ف): «أو».

(٤) في (ق): «بالسيف».

(٥) أخرجه القاضي أبو يوسف في «الخراج» (ص: ١٤٤)، وأخرجه كذلك من وجه آخر: ابن سعد في
«الطبقات الكبرى» (٧/ ٣٧٣).

(٦) أخرجه من حديث أبي أيوب الأنصاري: أبو داود (٢٥٠٤) والترمذي (٢٩٧٢)، وقال: حسن
صحيح غريب.

وفي الحديث الذي خرَّجه أبو داود وغيره: «إذا تبايعتم بالعينة^(١)، وتبعتم أذناب البقر، وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه من رقابكم حتى تراجعوا دينكم»^(٢)، ولهذا كره الصحابة رضي الله عنهم الدخول في أرض الخراج للزراعة فإنها تشغل عن الجهاد.

قال مكحول^(٣): إن المسلمين لما قدموا الشام ذكر لهم زكاء زرع الحولة فزرعوا^(٤)، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فبعث إلى زرعيهم وقد ابيض وأدرك فحرقه بالنار، ثم كتب إليهم: إن الله تعالى، جعل أرزاق هذه الأمة في أسنة رماحها وتحت أزجتها، فإذا زرعوا كانوا كالناس. خرَّجه أسد بن موسى^(٥).

(١) بين الأسطر في (ف): «بالسلف». والعينة: أن يبيع الرجل متاعه إلى أجل ثم يشتريه في المجلس بثمان حال.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٤٥٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) في (ق): «وقال مكحول».

(٤) في (ف): «فزرعوها».

(٥) لم أجد هذا الأثر في «الزهد» لأسد بن موسى، فلعله من كتاب آخر. لكن ذكر كلام عمر بن الخطاب دون كلام مكحول: ابن يونس التميمي الصقلي في «الجامع لمسائل المدونة» (٦/ ٤٧). وروى سعيد بن منصور في «السنن» (٢٨٨٧) نحوه لكن من كلام كعب الأحبار. والله أعلم، وانظر التعليق التالي لزاماً.

و«الحولة» ناحيتان في بلاد الشام:

- الأولى: سهل زراعي في شمال بحيرة طبرية في فلسطين، مياهها وفيرة عذبة يمر بها نهر الأردن، وفيها بحيرة جففها اليهود بعد استيلائهم على تلك الأراضي.

- الثانية: منطقة زراعية خصبة بين مدينتي حمص وحماة في وسط بلاد الشام في الطرف الغربي من نهر العاصي.

«أزجتها» جمع زَج: وهي الحديدية التي في أسفل الرمح.

وروى أيضاً بإسنادٍ له، عن عمر رضي الله عنه أنه كتب^(١): مَنْ زَرَعَ زَرْعاً، وَاتَّبَعَ
أَذْنَابَ الْبَقْرِ وَرَضِيَ بِذَلِكَ وَأَقْرَبَ بِهِ جَعَلْتُ عَلَيْهِ الْجِزْيَةَ^(٢).

وقيل لبعضهم: لَوْ اتَّخَذْتَ مَزْرَعَةً لِلْعِيَالِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا جِئْنَا زَارِعِينَ^(٣) وَلَكِنْ
جِئْنَا لِنَقْتُلَ أَهْلَ الزَّرْعِ وَنَأْكُلَ زَرْعَهُمْ^(٤).

فأكمل حالات المؤمن أن يكون اشتغاله بطاعة الله والجهاد في سبيله والدعوة
إلى طاعته لا بطلب^(٥) الدنيا.

(١) في (ف): «قال».

(٢) هو من كتاب مفقود لأسد بن موسى.

ونقل أبو محمد ابن حزم رحمه الله هذين الأثرين، هذا الأثر والذي قبله من طريق أسد بن موسى في
«المحلى» (٧ / ٤٣ - ط دار الفكر) ثم قال: «هذا مرسل، وأسد ضعيف، ويعيد الله أمير المؤمنين من
أن يحرق زروع المسلمين، ويفسد أموالهم، ومن أن يضرب الجزية على المسلمين، والعجب ممن
يحتج بهذا وهو أول مخالف له».

والخلاصة في فهم هذه الأقوال:

أن الزرع والغرس من المكاسب الطيبة، وفيه الأجر، لكن ما لم يشغل ذلك عن الجهاد، للحديث
الذي أخرجه البخاري (٢٣٢٠) ومسلم (١٥٥٣) من حديث أنس بن مالك: «ما من مسلم يغرس
غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طائر أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة»، وقد كان الأنصار أهل
زرع ورسول الله ﷺ بين أظهرهم.

أما الزرع المذموم، الذي يورث الذل، فهو الذي يتشاغل به أهله عن الجهاد في سبيل الله. وعلى هذا
يحمل ما ورد عن الفاروق رضي الله عنه إذا صحَّ ذلك عنه.

(٣) في (ف): «زارعين».

(٤) لم أجد هذا الأثر.

وأهل الزرع: هم الروم، وأكل الزرع: كناية عن الغنيمة في جهاد الروم. والله تعالى أعلم.

(٥) في (د): «يطلب».

ويأخذُ من مالِ الفِئِءِ ونحوِه قدرَ الكِفايةِ^(١)، كما كان النَّبِيُّ ﷺ يأخذُ لأهلِه قوتَ سنَّتِه^(٢)، من مالِ الفِئِءِ ثمَّ يقسِّمُ باقيه، وربَّما رأى مُحتاجاً بعد ذلك فيقسِّمُ عليه قوتَ أهلِه فيبقى أهلُه بلا شيءٍ.

وكذلك مَنْ يشتغلُ بالعلمِ^(٣)؛ لأنَّه أحدُ نوعي الجهادِ، فيكونُ اشتغاله بالعلمِ للجهادِ في سبيلِ اللهِ والدَّعوةِ إليه؛ فإنَّ أخذَ من أموالِ الفِئِءِ أو^(٤) الوقفِ على العلمِ أخذَ منه قدرَ الكِفايةِ يتقوى به للاستعانةِ على جهادِه، ولا يَنْبغي أن يأخذَ أكثرَ من قدرِ كفايتهِ من ذلك.

وقد نصَّ الإمامُ أحمدُ على أنَّ مالَ بيتِ المالِ كالخِراجِ لا يُؤخذُ منه أكثرُ من الكِفايةِ^(٥)، فمالُ الوقفِ أضيُّقُ، ومَنْ اشتغلَ بطاعةِ اللهِ فقد تكفَّلَ اللهُ برِزقِه، كما في حديثِ زيدِ بنِ ثابتِ المرفوعِ: «مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ فَرَّقَ اللهُ عليه أمرَه، وجعلَ فقرَه بينَ عينيه، ولم يأتِه من الدُّنْيَا إلَّا ما كُتِبَ له، ومَنْ كَانَتِ الآخِرَةُ نِيَّتَهُ جمعَ اللهُ له أمرَه، وجعلَ غِنَاهُ في قلبِه، وأتتهُ الدُّنْيَا وهي راغمةٌ». خرَّجَه الإمامُ أحمدُ وابنُ ماجه^(٦).

وخرَّجَه الترمذيُّ من حديثِ أنسٍ مرفوعاً: «إِنَّ اللهَ تعالى يقولُ: يا ابنَ آدمَ! تفرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلاً صَدْرَكَ غِنَى، وَأَسَدَّ فَقْرَكَ، وَإِلَّا تَفَعَّلَ مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغْلاً وَلَمْ أُسَدِّ فَقْرَكَ»^(٧).

(١) في حاشية (ف): «مسألة مقدار الأخذ من مال الفِئِءِ ونحوه».

(٢) في (د): «سنة».

(٣) في حاشية (ت): «أخذ العلماء من مال الأوقاف».

(٤) في (ف): «أو».

(٥) انظر: «المغني» لابن قدامة (٩/ ٣٠٠-٣٠٣).

(٦) أخرجه الإمام أحمد (٢١٥٩٠)، وابن ماجه (٤١٠٥)، واللفظ له.

(٧) إنما أخرجه الترمذي (٢٤٦٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أما حديث أنس عند الترمذي

(٢٤٦٥) بنحو لفظ حديث زيد بن ثابت الذي قبله.

وخرَجَ ابنُ ماجَه من حديثِ ابنِ مسعودٍ مرفوعاً: «مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا هَمَّ آخِرَتِهِ: كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يَبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَّتِهَا هَلَكَ»^(١).

وفي الآثارِ الإِسْرَائِيلِيَّةِ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا دُنْيَا اخْدُمِي مَنْ خَدَمَنِي، وَأَتَعِبِي مَنْ خَدَمَكَ^{(٢)(٣)}.



وقوله ﷺ: «وَجُعِلَ الدَّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي».

هذا يدلُّ على أَنَّ العِزَّ والرَّفْعَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِمُتَابَعَةِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَامْتِثَالِ مُتَابَعَةِ أَمْرِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: ١٠].

وفي بعضِ الآثَارِ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا العَزِيزُ، فَمَنْ أَرَادَ العِزَّ فَلْيُطِيعِ العَزِيزَ»^(٤).

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٥٧) (٤١٠٦).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٩٤) عن جعفر بن محمد.

وروي من حديث ابن مسعود مرفوعاً ولا يصح. أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٠١)، والقضاعي في «الشهاب» (١٤٥٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/ ٥٧٧).

(٣) في هامش (ت): «بلغ».

(٤) أخرجه من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: الخليلي في «الإرشاد» (٣/ ٩٢١)، والخطيب

البغدادي في «تاريخ بغداد» (٦/ ٥٦٩) (٩/ ٤١)، وفي «المتفق والمفترق» (١٢٩٣)، وذكر أن في سنده رجلين مجهولين. ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١١٩)، وذكره المصنف في شرح حديث «ما ذئبان جائعان».

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَ كُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، فالذُّلُّ والصَّغارُ يحصلُ بمُخالفةِ أمرِ اللهِ ورسولِهِ، ومخالفةِ أمرِ الرِّسولِ على قسَمَيْنِ:

أحدهما: مخالفةُ مَنْ لا يعتقِدُ طاعةَ أمرِهِ، كمُخالفةِ الكفَّارِ وأهلِ الكتابِ، الذين لا يروْنَ طاعةَ الرِّسولِ، فهم تحت الذُّلِّ والصَّغارِ، ولهذا أمرَ اللهُ بِقتالِ أهلِ الكتابِ حتى يُعطوا الجزيةَ عن يدِ وهم صاغرونَ، على اليهودِ الذُّلُّ والمسكنةُ لأنَّ كُفْرَهُم بِالرِّسولِ عِنادٌ.

والثاني: مَنْ اعتقَدَ طاعتهُ ثمَّ يخالفُ أمرَهُ، وهذا نوعان:

أحدهما: مَنْ يُخالفُ أمرَهُ بالمعاصي التي يعتقِدُ أنَّها معصيةٌ، فله نصيبٌ مِنَ الذُّلِّ والصَّغارِ، قال الحسنُ: وإن طقطقتُ بهم البغالُ وهملجتُ بهم البراذينُ؛ فإنَّ ذلَّ المعصيةِ في رقابِهِم، أبا اللهُ إلا أن يُذِلَّ مَنْ عصاه^(١).

كان الإمامُ أحمدُ يدعو: اللهم أعزنا بعزِّ الطَّاعةِ، ولا تُذلِّنا بذلَّ المعصيةِ^(٢).

قال أبو العتاهية:

ألا إنما التَّقوى هي^(٣) العِزُّ والكَرَمُ وحبُّكَ للذُّنْيَا هو الذُّلُّ والسَّقَمُ

(١) ذكره المصنف أيضاً في شرح حديث «ما ذئبان جائعان»، وأخرج أبو نعيم في «الحلية» (٢ / ١٤٩) نحوه عن الحسن.

وفي حاشية (ف): «مهم من أعظم المهمات. فافهم».

(٢) إنما وجدته من دعاء الفضيل بن عياض. أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨ / ١١٣).

(٣) في (ف): «هو».

وليس على عبدٍ تقيٍّ نقيصةٌ إذا حَقَّقَ التَّقْوَى وَإِنْ حَاكَ أَوْ حَجَمَ^(١)
فأهلُ هذا النوعِ خالفوا الرَّسُولَ مِنْ أَجْلِ دَاعِي الشَّهَوَاتِ.

والتَّوَعُّ الثَّانِي: مَنْ خَالَفَ أَمْرَهُ مِنْ أَجْلِ الشُّبُهَاتِ، وَهُمْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ،
فَكُلُّهُمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الذَّلَّةِ وَالصَّغَارِ بِحَسَبِ مُخَالَفَتِهِمْ لِأَمْرِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ
الَّذِينَ أَخَذُوا الْعِجَلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾
[الأعراف: ١٥٢].

وَأَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ كُلُّهُمْ مُفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ، وَبِدَعْتُهُمْ تَتَغَلَّظُ^(٢) بِحَسَبِ كَثْرَةِ
اِفْتِرَائِهِمْ عَلَيْهِ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ حَرَّمَ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ وَحَلَّلَ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ مُفْتَرِيًّا
عَلَيْهِ الْكِذْبَ، فَمَنْ قَالَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ فَقَدْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكِذْبَ، وَمَنْ نَسَبَ
إِلَى اللَّهِ مَا لَا يَجُوزُ نَسَبُهُ إِلَيْهِ مِنْ تَمَثُّلٍ أَوْ تَعْطِيلٍ أَوْ كَذَبٍ بِأَقْدَارِهِ فَقَدْ افْتَرَى عَلَيْهِ
الْكَذْبَ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ نُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ
نُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

قال سفيان: الفِتنَةُ أَنْ يَطْبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ^(٣).

فلهذا تَغَلَّظَتْ عَقُوبَةُ الْمُبْتَدِعِ عَلَى عَقُوبَةِ الْعَاصِي؛ لِأَنَّ الْمُبْتَدِعَ مُفْتَرٍ عَلَى اللَّهِ،
مُخَالَفٌ لِأَمْرِ رَسُولِهِ لِأَجْلِ هَوَاهُ.

فَأَمَّا مُخَالَفَةُ بَعْضِ أَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ خَطَأً مِنْ غَيْرِ عَمْدٍ مَعَ الْجَهْدِ عَلَى

(١) البیتان لأبي العتاهية، كما في «ديوانه» (٣٩٤)، إلا أن فيهما: «العدم» بدل «السقم»، و«صحح» بدل «حقق».

(٢) في (د): «تغلظ».

(٣) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١١ / ١٣٠ - ط دار هجر) إلى عبد بن حميد.

متابعته، فهذا يقع كثيراً من أعيان الأمة من علمائها وصلحائها ولا إثم فيه، بل صاحبه إذا اجتهد فله أجرٌ على اجتهاده، وخطؤه موضوعٌ عنه، ومع هذا فلا يمنع ذلك من علم أمر رسول الله ﷺ^(١) الذي خالفه هذا أن يُبين للأمة أن هذا مخالفٌ لأمر الرسولِ نصيحةً لله ولرسوله ولعامة المسلمين، ولا يمنع من ذلك عظمة من خالف أمره خطأً.

وهب أن هذا المخالف عظيمٌ له قدرٌ وجلالةٌ، وهو محبوبٌ للمؤمنين، إلا أن حق الرسول ﷺ مُقدّمٌ على حقه، وهو أولى بالمؤمنين من أنفسهم.

فالواجب^(٢) على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يُبينه للأمة، وينصح لهم، ويأمرهم باتباع أمره، وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة، فإن أمر رسول الله ﷺ أحق أن يُعظم ويُقتدى به من رأيٍ مُعظمٍ قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأً.

ومن هنا^(٣) ردّ الصحابة ومن بعدهم من العلماء على كل من خالف سنةً صحيحةً، وربّما أغلظوا في الردّ^(٤)، لا بغضاً له بل هو محبوبٌ عندهم مُعظمٌ في نفوسهم، لكن رسول الله ﷺ أحبُّ إليهم، وأمره فوق أمر كل مخلوق.

فإذا تعارض أمر الرسول وأمر غيره فأمر الرسول ﷺ أولى أن يُقدّم ويُتبع، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره، وإن كان مغفوراً له، بل

(١) المثبت من (ف)، وفي (ت) و(د) و(ق): «أمر الرسول».

(٢) في حاشية (ف): «مهم».

(٣) في (ق): «هذا».

(٤) في حاشية (ف): «مهم».

ذلك المخالفُ المغفورُ له لا يكره أن يُخالفَ أمره إذا ظهرَ أمرُ رسول الله ﷺ بخلافه، بل يَرْضَى بِمُخَالَفَةِ أَمْرِهِ وَمَتَابَعَةِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا ظَهَرَ أَمْرُهُ بِخِلَافِهِ، كَمَا أَوْصَى الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١) إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ فِي خِلَافِ قَوْلِهِ أَنْ يُتَّبَعَ الْحَدِيثُ وَيُتْرَكَ قَوْلُهُ (٢).

وكان يقول: ما ناظرتُ أحداً فأحببتُ أن يُخطيءَ، وما ناظرتُ أحداً فباليتُ أظهرَ الحقَّ على لسانه أو لِسَانِي (٣). لَأَنَّ تَنَاظُرَهُمْ كَانَ لظُهُورِ أَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا لظُهُورِ نُفُوسِهِمُ وَالْإِنْتِصَارِ لَهَا.

وكذلك المشايخُ العارفونَ كانوا يُوصونَ بِقَبُولِ الْحَقِّ مِنْ كُلِّ مَنْ قَالَ الْحَقَّ صَغِيراً أَوْ كَبِيراً، وَيُنْقَادُونَ لِقَوْلِهِ.

وقيل لحاتمِ الأَصَمِّ: أنتَ رجلٌ أعجميٌّ لا تُفصِّحُ، وما ناظرتَ أحداً إلا قطعته، فبأيِّ شيءٍ تغلبُ خصمك؟ قال: بثلاثٍ، أفرحُ إذا أصابَ خصمي، وأحزنُ إذا أخطأ، وأحفظُ لِسَانِي عَنْهُ أَنْ أَقُولَ لَهُ مَا يَسُوءُهُ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَقَالَ: مَا كَانَ أَعْقَلَهُ مِنْ رَجُلٍ (٤).

(١) الترضي من (ف) وحدها.

(٢) هذا مشهور عن الشافعي رحمه الله تعالى، ونقل عنه بالفاظ متعددة، وأفرد التقي السبكي، المتوفى ٧٥٦ رحمه الله، لمعناه رسالة: «معنى قول الإمام المطلبي إذا صح الحديث فهو مذهبي»، وهي مطبوعة بتحقيق د. علي نايف بقاعي حفظه الله تعالى.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩ / ١١٨)، والبيهقي في «المدخل» (٢ / ٥٩٦)، وفي «مناقب الشافعي» (١ / ١٧٤ - ١٧٥).

(٤) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨ / ٨٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٩ / ١٤٩).

وقد رُوِيَ عن الإمام أحمد أنه قيل له: إن عبد الوهاب الوراق يُنكرُ كذا وكذا، فقال: لا نزال بخير ما دامَ فينا من يُنكرُ^(١).

ومن هذا الباب قول عمر رضي الله عنه لمن قال له: اتق الله يا أمير المؤمنين، فقال: لا خير فيكم إذا لم تقولوها لنا، ولا خير فينا إذا لم نقبلها منكم^(٢).

ورَدَّت عليه امرأةٌ مقلته، فرجع إليها، وقال: رجلٌ أخطأ وامرأةٌ أصابت^(٣).

فلا يزال الناس بخير ما كان فيهم من يقول الحق، ويبيِّن أوامر الرسول ﷺ التي خالفها من خالفها وإن كان معذوراً مجتهداً مغفوراً له.

وهذا ممَّا خصَّ الله به هذه الأمة لحفظ دينها، الذي بعث الله به رسوله ﷺ، فإنها لا تجتمع على ضلالة^(٤)، بخلاف الأمم السالفة.

فهنا أمران:

أحدهما: أن من خالف أمر الرسول في شيءٍ خطأً مع اجتهاده في طاعته ومتابعة^(٥) أوامره فإنه مغفورٌ له لا تنقصُ درجته بذلك.

(١) ذكره ابن الجوزي في «صفة الصفوة» (١ / ٤٩٤).

(٢) أخرجه ابن شبه في «تاريخ المدينة» (٢ / ٧٧٣)، وأبو يوسف القاضي في «الخراج» (ص: ١٢)، وابن الجوزي في «مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب» (ص: ٤٩٩).

(٣) أخرجه الزبير بن بكار في «الأخبار الموقفيات» (ص: ٢٥١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١ / ٥٣٠)، وابن الجوزي في «مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب» (ص: ٤٨٧).

(٤) كما في حديث أنس رضي الله عنه عند ابن ماجه (٣٩٥٠).

(٥) في (د): «ومتابعته».

والثاني: أنه لا يمنعنا تعظيمه ومحبته من تبيين مخالفة قوله لأمر الرسول ﷺ، ونصيحة الأمة تبيين^(١) أمر الرسول لهم، ونفس ذلك الرجل المحبوب المعظم لو علم أن قوله مخالف لأمر الرسول لأحب من يبين للأمة ذلك، ويرشدهم إلى أمر الرسول، ويردُّهم عن قوله في نفسه.

وهذه النكتة تخفى على كثير من الجهال بسبب [.....]^(٢)، ويظن أن الرد على معظّم من عالمٍ وصالحٍ تنقّص^(٣) به، وليس كذلك.

وبسبب الغفلة عن ذلك تبدل دين أهل الكتاب؛ فإنهم تبعوا زلات علماءهم، وأعرضوا عما جاءت به أنبيأؤهم، حتى تبدل دينهم، واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله، فأحلوا لهم الحرام وحرّموا عليهم الحلال فأطاعوهم، فكانت تلك عبادتهم إياهم^(٤)، فكان كلما كان فيهم رئيس كبير معظّم مطاع عند الملوك

(١) في (ق): «بتبيين».

(٢) بياض مقدار كلمتين في جميع النسخ وما أثبتته الناشر للكتاب هنا تصرف منهم، وتقديرهما عندي: «فرط العصبية».

وعلق أحدهم على حاشية (ف): «تعبير غريب، لعل مراده بالجهال: العلماء! يزعم المصنف أن العلماء جهلهم مركب فلهذا أتى بصيغة المبالغة، هذا مشرب أهل الصلف، وفوق كل ذي علم عليم، والله المستعان».

ولا تشرب على المصنف رحمه الله فيما قاله، وواقع الحال يشهد قديماً وحديثاً بوجود من تغلب عليهم العصبية فتعمي بصائرهم عن الحق، ويظنون أنفسهم هم أهل الحق، فذاك حقيقة جهل مركب!

(٣) في (ق): «أو صالح»، وفي (ف): «تنغص» وكتب الناسخ تحت الغين «غ» صغيرة!!

(٤) كما في حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه وقد سبق ذكره.

قَبْلَ مِنْهُ مَا قَالَ، وَتَحْمِيلُ الْمَلُوكِ النَّاسَ عَلَى قَوْلِهِ، وَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ يُرَدُّ قَوْلُهُ وَلَا يُبَيِّنُ مُخَالَفَتَهُ الدِّينَ.

وَهَذِهِ الْأُمَّةُ عَصَمَهَا اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْاجْتِمَاعِ عَلَى ضَلَالَةٍ، فَلَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا مَنْ يَبَيِّنُ أَمْرَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ اجْتَهَدَتِ الْمَلُوكُ عَلَى جَمْعِ الْأُمَّةِ عَلَى خِلَافِهِ لَمْ يَتَمَّ لَهُمْ أَمْرُهُمْ، كَمَا جَرَى مَعَ الْمَأْمُونِ وَالْمَعْتَصِمِ وَالْوَاقِقِ، حَيْثُ اجْتَهَدُوا عَلَى إِظْهَارِ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَقَتَلُوا النَّاسَ وَضَرَبُوهُمْ وَحَبَسُوهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَأَجَابَهُمُ الْعُلَمَاءُ تَقِيَّةً وَخَوْفًا، فَأَقَامَ اللَّهُ تَعَالَى إِمَامَ الْمُسْلِمِينَ فِي وَقْتِهِمْ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فَرَدَّ بَاطِلَهُمْ حَتَّى اضْمَحَلَّ أَمْرُهُ، وَصَارَ الْحَقُّ هُوَ الظَّاهِرُ فِي جَمِيعِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ.

وَلَمْ يَكُنْ الْإِمَامُ أَحْمَدُ يُحَابِي أَحَدًا فِي مُخَالَفَةِ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ وَإِنْ دَقَّ، وَلَوْ عَظُمَ مُخَالَفَتُهُ فِي نَفُوسِ الْخَلْقِ، فَقَدْ تَكَلَّمَ فِي بَعْضِ أَعْيَانِ مَشَايخِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ لِمَسْأَلَةٍ أَخْطَأَهَا، فَخَمَلَ أَمْرُهُ حَتَّى لَمَّا مَاتَ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ إِلَّا نَحْوَ أَرْبَعَةِ أَنْفُسٍ^(١)، وَكَانَ كَلَّمَا تَكَلَّمَ فِي أَحَدٍ سَقَطَ، لِأَنَّ كَلَامَهُ كَانَ تَعْظِيمًا لِأَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا لَهْوَى نَفْسِهِ.

وَلَقَدْ كَانَ بَشْرُ الْحَافِي يَقُولُ لِمَنْ سَأَلَهُ عَنْ مَرَضِهِ: أَحْمَدُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ، بِي كَذَا وَكَذَا، فَتَقَلَّ ذَلِكَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ^(٢)، وَقَالُوا: هُوَ يَبْدَأُ بِالْحَمْدِ قَبْلَ أَنْ يَصِفَ مَرَضَهُ، فَقَالَ أَحْمَدُ: سَلُوهُ عَمَّنْ أَخَذَ هَذَا، يَعْنِي إِنْ كَانَ هَذَا لَمْ يُنْقَلْ عَمَّنْ^(٣)

(١) قال الذهبي: «وهذه حكاية منقطعة».

(٢) في (د): «إلى الإمام أحمد».

(٣) في (ف): «عن بعض من».

سَلَفَ فَلَا يُقْبَلُ^(١) منه، فقال بشرٌ: عندي فيه أثرٌ، ثمَّ رَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ قَالَ: مَنْ بَدَأَ بِالْحَمْدِ قَبْلَ الشُّكْوَى لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ الشُّكْوَى، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَحْمَدَ^(٢) فَقَبِلَ قَوْلَهُ^(٣).

وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٤)، فَأَمَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَالرَّدُّ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يُتَلَقَّى إِلَّا عَمَّنْ عَرَفَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَخَبَرَهُ خَبْرَةً تَامَّةً.

قَالَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ: لَا يُؤْخَذُ الْعِلْمُ إِلَّا عَمَّنْ عُرِفَ بِالطَّلَبِ^(٥).

وَأَمْرُ الرَّسُولِ ﷺ نَوْعَانِ:

أَمْرٌ ظَاهِرٌ يُعْمَلُ بِالْجَوَارِحِ كَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(١) فِي (ف): «نَقَبَلُ».

(٢) فِي (ق): «الْإِمَامُ أَحْمَدُ».

(٣) فِي حَاشِيَةِ (ت): «الْبَدَأَةُ بِالْحَمْدِ قَبْلَ الشُّكْوَى». وَفِي حَاشِيَةِ (ف): «مَهْمُ نَادِرٌ».

وَالْقِصَّةُ أَخْرَجَهَا بِتَمَامِهَا وَرَوْنَقَهَا: الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (١١ / ٥٦٧) فِي تَرْجُمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ طَبِيبِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَبِشْرِ الْحَافِي، وَتَفْسِيرِ بَشْرِ بِسْؤَالِ أَحْمَدَ: «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَا يَرِيدُ الشَّيْءَ إِلَّا بِالْإِسْنَادِ».

وَالْأَثَرُ هُوَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ عَمِلَ بِهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بَعْدَ تِلْكَ الْقِصَّةِ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٩٧) وَمُسْلِمٌ (١٧١٨) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٥) نُقِلَ هَذَا الْمَعْنَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ:

مِنْهُمْ مَكْحُولٌ، أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٥ / ١٧٩).

وَمِنْهُمْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي «تَارِيخِ أَسْمَاءِ الضَّعْفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ» (ص: ٤٠).

وَمِنْهُمْ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «الْكَفَايَةِ» (ص: ١٦١).

وأمرٌ باطنٌ يقومُ بالقلوبِ، كالإيمانِ باللهِ، ومعرفةِ، ومحبةِ وخشيته، وإجلاله
وتعظيمه، والرضا بقضائه، والصبرِ على بلائه، فهذا كله لا يؤخذُ إلا ممن عرفَ
الكتابَ والسنةَ.

فمن لم يقرأ ويكتب الحديث لا يُقتدى^(١) به في علمنا، فمن تكلم على شيء
من هذا مع جهله بما جاء به الرسول ﷺ فهو داخلٌ فيمن يفترى على الله الكذبَ،
وفيمن يقول على الله ما لا يعلم، فإن كان مع ذلك لا يقبل الحق ممن يُنكر عليه
باطله لمعرفته ما جاء به الرسول ﷺ بل يتقصُّ به، وقال: أنا وارثُ حالِ الرسولِ،
والعلماءُ وارثون علمه، فقد جمعَ هذا بين افتراءِ الكذبِ على الله والتكذيبِ بالحقِّ
لما جاءه، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [الصف: ٧]، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ
عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ [الزمر: ٣٢] فإن هذا
متكبرٌ عن الحقِّ والانقيادِ له، مُنقادٌ لهواه وجهله، ضالٌّ مُضِلٌّ.

وإنما يرثُ حالَ الرسولِ من علمِ حاله ثم اتبعه، فأما من لا علم له بحاله فيمن
أين يكونُ وارثه؟!

ومثلُ هذا لم يكن ظهرَ في زمنِ السلفِ الصالحِ حتى يجاهدوا فيه حقَّ
الجهادِ، وإنما ظهرَ هذا في زمنِ قُلِّ فيه العلمُ وكثُرَ فيه الجهلُ، ومع هذا فلا
بدَّ أن يقيمَ الله من يُبينُ للأمةِ ضلاله، وله نصيبٌ من الذلِّ والصغارِ بحسبِ
مخالفتهِ لأمرِ الرسولِ ﷺ.

يا لله العجب، لو ادعى رجلٌ معرفةَ صناعةٍ من صنائعِ الدنيا، ولم يعرفهُ النَّاسُ

(١) في (د): «نقتدي».

بها ولا شاهدوا عنده آلتها لكذبوه في دعواه، ولم يأمنوه على أموالهم، ولم يمكنوه أن يعمل فيها ما يدعيه من تلك الصنعة، فكيف بمن يدعي معرفة أمر الرسول ﷺ، وما شوهد قط يكتب علم الرسول ولا يجالس أهله، ولا يدارسه؟! فله العجب، كيف يقبل أهل العقل دعواه، ويحكمونه في أديانهم يفسدونها بدعواه الكاذبة^(١)!

إِنْ كُنْتَ تَنُوحُ يَا حَمَامَ الْبَانِ لِلْبَيْنِ فَأَيْنَ شَاهِدُ الْأَحْزَانِ

أَجْفَانُكَ لِلدُّمُوعِ أَمْ أَجْفَانِي لَا يُقْبَلُ مُدَّعٍ بِلَا بُرْهَانٍ^(٢)

ومن أعظم ما حصل به الذل من مخالفة أمر رسول الله ﷺ ترك ما كان عليه من جهاد أعداء الله، فمن سلك سبيل رسول الله ﷺ في الجهاد عزاً، ومن ترك الجهاد مع قدرته عليه ذل.

وقد سبق حديث: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ، وَتَبِعْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقْرِ وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ مِنْ رِقَابِكُمْ حَتَّى تُرَاجِعُوا دِينَكُمْ»^(٣).

ورأى النبي ﷺ سكة الحرب، فقال: «مَا دَخَلَتْ دَارَ قَوْمٍ إِلَّا دَخَلَهَا الذُّلُّ»^(٤).

(١) في حاشية (ق): «مسألة: في منع التقليد والتحكيم إلى من ليس بأهل».

وقد عم هذا البلاء الذي ذكره المصنف رحمه الله تعالى في أواخر القرن الثامن الهجري في زماننا في القرن الخامس عشر، وأمسى الروبيضات أكثر الناس كلاماً. فإنا لله، والله المستعان.

(٢) ذكرهما ابن الجوزي في «المدهش» (ص: ٥٢٨). وذكره المصنف في «الطائف المعارف» (ص: ٣٢٣). ووقع في نسخنا هنا: «شواهد الأحزان» بدل «شاهد الأحزان»، وأثبتنا ما في المصدرين لانضباط الوزن به.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٤٥٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٢١) نحوه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

قال القسطلاني في «إرشاد الساري» (٤ / ١٧٢) «أي لما يلزمهم من حقوق الأرض التي =

فَمَنْ تَرَكَ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجِهَادِ مَعَ قُدْرَتِهِ، وَاشْتَغَلَ عَنْهُ بِتَحْصِيلِ
الدُّنْيَا مِنْ وُجُوهِهَا الْمُبَاحَةِ حَصَلَ لَهُ الذُّلُّ، فَكَيْفَ إِذَا اشْتَغَلَ عَنِ الْجِهَادِ بِجَمْعِ (١)
الدُّنْيَا مِنْ وُجُوهِهَا الْمَحْرَمَةِ!؟

قَوْلُهُ ﷺ: «وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ».

هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: النَّهْيُ عَنِ التَّشْبِيهِ (٢) بِأَهْلِ الشَّرِّ، مِثْلِ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ،
وَقَدْ وَبَّخَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ فِي شَيْءٍ مِنْ قِبَائِحِهِمْ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَسْتَمْتَعُمْ
بِمَخْلَقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِمَخْلَقِهِمْ وَخُضِعْتُمْ لِذَلِكَ خَاضِعُونَ﴾
[التوبة: ٦٩].

يُزْرَعُونَهَا، وَيَطَالِبُهُمْ بِهَا الْوَلَاةَ، بَلْ وَيَأْخُذُونَ مِنْهُمْ الْآنَ فَوْقَ مَا عَلَيْهِمْ بِالضَّرْبِ وَالْحَبْسِ،
بَلْ وَيَجْعَلُونَهُمْ كَالعَبِيدِ أَوْ أَسْوَأَ مِنَ الْعَبِيدِ، فَإِنْ مَاتَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَخَذُوا وَلَدَهُ عَوْضَهُ بِالْغَضَبِ
وَالظُّلْمِ، وَرَبِمَا أَخَذُوا الْكَثِيرَ مِنْ مِيرَاثِهِ، وَيَحْرَمُونَ وَرَثَتَهُ، بَلْ رَبِمَا أَخَذُوا مِنْ بَيْلِدِ الزَّرَّاعِ
فَجَعَلُوهُ زَّرَّاعاً، وَرَبِمَا أَخَذُوا مَالَهُ كَمَا شَاهَدْنَا فَلَاحَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَكَانَ الْعَمَلُ فِي
الْأَرْضِ أَوَّلَ مَا انْفَتَحَتْ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَكَانَ الصَّحَابَةُ يَكْرَهُونَ تَعَاطِي ذَلِكَ، قَالَ فِي «فَتْحِ
الْبَارِي»: وَقَدْ أَشَارَ الْبُخَارِيُّ بِالترجمة إلى الجمع بين حديث أبي أمامة والحديث السابق في
فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْفَرَسِ، وَذَلِكَ بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ:

إِمَّا أَنْ يَحْمَلَ مَا وَرَدَ مِنَ الدَّمِ عَلَى عَاقِبَةِ ذَلِكَ، وَمَحَلُّهُ إِذَا اشْتَغَلَ بِهِ، فَضِيعٌ بِسَبَبِهِ مَا أَمَرَ بِحِفْظِهِ.

وَإِمَّا أَنْ يَحْمَلَ عَلَى مَا إِذَا لَمْ يَضِيعَ إِلَّا أَنَّهُ جَاوَزَ الْحَدَّ فِيهِ.

(١) فِي (ق): «بِتَحْصِيلِ».

(٢) «التَّشْبِيهِ» الْمُبْتَدَأُ مِنْ (د)، وَفِي سَائِرِ النُّسخِ: «التَّشْبِيهِ».

وقد نهى النبي ﷺ عن التشبه بالمُشركين وأهل الكتاب، فنهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، وعلل بأنه حينئذ يسجد لها الكفار فيصير السجود في ذلك الوقت شَبهاً بهم في الصورة الظاهرة^(١).

وقال ﷺ: «خالفوا المشركين، أخفوا الشوارب وأوفوا اللحي»^(٢).

وفي رواية: «جُزوا الشوارب وأزحوا اللحي، خالفوا المجوس»^(٣).

وأمر ﷺ بالصلاة في النعال مخالفة لأهل الكتاب^(٤).

وروي عنه ﷺ أنه قال: «ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود

(١) أخرجه الإمام مسلم (٨٣٢) من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه.

وفي المطبوعات بعد ذلك ما ليس في نسخنا الأربعة:

[وقال ﷺ: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم»، وفي رواية عنه ﷺ: «غيروا الشيب، ولا

تشبهوا باليهود».]

والحديث الأول: أخرجه البخاري (٥٨٩٩)، ومسلم (٢١٠٣) من حديث أبي هريرة.

والثاني: أخرجه الإمام أحمد (١٤١٥)، والنسائي (٥٠٧٤) من حديث الزبير بن العوام، وروي من

حديث غيره.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بهذا اللفظ.

وفي (ق): «وأعفوا»، وفي (ف) كما في سائر النسخ، وفي حاشيتها: «صوابه: وأعفوا». وهما

روايتان للحديث نفسه كلاهما في صحيح مسلم.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بهذا اللفظ.

(٤) كما في حديث شداد بن أوس رضي الله عنه، قال ﷺ: «خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في نعالهم

ولا خفافهم» أخرجه أبو داود (٦٥٢).

وَالنَّصَارَى؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ... (١) الْإِشَارَةُ بِالْكَفِّ خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢).

وَنَهَى ﷺ عَنِ التَّشْبِهِ بِهِمْ فِي أَعْيَادِهِمْ (٣).

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤): مَنْ أَقَامَ بِأَرْضِ الْمُشْرِكِينَ يَصْنَعُ نَيْرُوزَهُمْ

وَمَهْرَجَانَهُمْ، وَيَتَشَبَّهُ بِهِمْ حَتَّى يَمُوتَ حُشِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَهُمْ (٥).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: أَكْرَهُ حَلْقَ الْقَفَا، هُوَ مِنْ فَعَلٍ الْمَجُوسِ، وَمَنْ تَشَبَّهُ بِقَوْمٍ فَهُوَ

مِنْهُمْ (٦).

فَالْتَّشَبُّ بِالْمُشْرِكِينَ وَالْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَالضَّالِّينَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنَهِيُّ عَنْهُ،

وَلَا بَدَّ مِنْ وُقُوعِهِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَمَا أَخْبَرَ بِهِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ﷺ حَيْثُ قَالَ:

(١) فِي التِّرْمِذِيِّ: «إِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الْإِشَارَةُ بِالْأَصَابِعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الْإِشَارَةُ بِالْأَكْفِ» فَمَا ذَكَرَ فِي النِّسْخِ نَاقِصٌ؛ لِذَلِكَ وَضَعْتُ النِّقْطَ.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٩٥)، وَقَالَ: «إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ».

(٣) أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٢٠٠٦) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ،

وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ

النَّحْرِ» وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٢٧)، وَالنَّسَائِيُّ (١٥٥٦).

(٤) كَذَا فِي جَمِيعِ النَّسْخِ، وَصَوَابُهُ: «عَمْرُو».

(٥) أَخْرَجَهُ الدُّوْلَابِيُّ فِي «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءِ» (١٨٤٣)، وَابِيهَيْقِي فِي «السِّنَنِ الْكَبِيرِ» بَابِ كِرَاهِيَةِ

الدَّخُولِ عَلَى أَهْلِ الدِّمَةِ فِي كِنَائِهِمْ، وَالتَّشْبِهِ بِهِمْ يَوْمَ نَيْرُوزِهِمْ وَمَهْرَجَانِهِمْ (١٩ / ١٦٧ - ط

دَارِ هَجْرٍ).

فَلِيَحْذَرَ مَنْ تَهَاوَنَ فِي دِينِهِ، وَأَطَاعَ الْهَوَى، وَشَارَكَ الْمُشْرِكِينَ وَالْكَفَّارَ وَأَهْلَ الْفَوَاحِشِ فِي أَعْيَادِهِمْ.

(٦) كِتَابُ «الْوَرَعِ» لِلْمُرُوزِيِّ (٥٨٥). وَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ حَلْقِ الْقَفَا إِلَّا لِلْحِجَامَةِ مَرْفُوعًا عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ

فِي «الْمَعْجَمِ الصَّغِيرِ» (٢٦١).

«لَتَبِعَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شَبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جَحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» قالوا: [يا رسول الله!] اليهود والنصارى؟ قال: «فَمَنْ؟!»^(١).

قال ابن عيينة: كان يقال: مَنْ فَسَدَ مِنْ عُلَمَائِنَا فِيهِ شَبَهُ مِنَ الْيَهُودِ، وَمَنْ فَسَدَ مِنْ عَبَادِنَا فِيهِ شَبَهُ مِنَ النَّصَارَى^(٢).

ووجهُ هذا: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَمَّ عُلَمَاءَ الْيَهُودِ بِأَكْلِ السُّحْتِ، وَأَكْلِ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ، وَالصَّدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَبِقَتْلِ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَبِقَتْلِ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ، وَبِالتَّكْبِيرِ عَنِ الْحَقِّ وَتَرْكِهِ عَمْدًا خَوْفًا مِنْ زَوَالِ الْمَأْكَلِ وَالرِّيَاسَاتِ، وَبِالْحَسَدِ، وَبِقَسْوَةِ الْقُلُوبِ^(٣)، وَبِكْتِمَانِ الْحَقِّ، وَتَلْبِيسِ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ، وَكُلُّ هَذِهِ الْخِصَالِ تَوَجَّدُ فِي عُلَمَاءِ السُّوءِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَنَحْوِهِمْ، وَلِهَذَا أُشْبِهَتْ الرَّافِضَةُ الْيَهُودَ فِي نَحْوِ مِنْ سَبْعِينَ خِصْلَةً^(٤).

وَأَمَّا النَّصَارَى فَذَمَّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْجَهْلِ وَالضَّلَالِ، وَبِالْغُلُوفِ فِي الدِّينِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَرَفْعِ الْمَخْلُوقِ إِلَى دَرَجَةٍ لَا يَسْتَحِقُّهَا حَتَّىٰ تُدْعَى فِيهِ الْإِلَهِيَّةُ، وَاتِّبَاعِ الْكُبْرَاءِ فِي التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ، وَكُلُّ هَذَا يُوَجَّدُ فِي جَهَّالِ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى الْعِبَادَةِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ^(٥):

(١) أخرجه البخاري (٣٤٥٦) (٧٣٢٠) ومسلم (٢٦٦٩) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

وما بين معقوفين لا يوجد في نسخنا، ويوجد في المطبوعات، وهو في «الصحيحين».

(٢) لهج بهذا القول الإمام ابن تيمية رحمه الله في كثير من كتبه، وعنه أخذه ابن القيم وابن كثير وابن رجب، ولم أجده معزواً إلى سفيان بن عيينة عند أحد قبله.

(٣) في (ف): «القلب».

(٤) في حاشية (ف): «شبهت الرافضة اليهود في سبعين خصلة».

(٥) في حاشية (ف): «مهم». وفي (ت) و(د): «هذا الأمة».

فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَعَبَّدُ بِالْجَهْلِ بِغَيْرِ عِلْمٍ بَلْ يَذُمُّ الْعِلْمَ وَأَهْلَهُ.
وَمِنْهُمْ مَنْ يَغْلُو فِي بَعْضِ الشُّيُوخِ فَيَدَّعِي فِيهِ الْحُلُولَ.
وَمِنْهُمْ مَنْ يَدَّعِي الْحُلُولَ الْمُطْلَقَ وَالِاتِّحَادَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَغْلُو فِي مَنْ يَعْتَقِدُهُ مِنَ الْمَشَائِخِ كَمَا تَغْلُو^(١) النَّصَارَى فِي رُهبَانِهِمْ،
وَيَعْتَقِدُونَ لَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا فِي الدِّينِ مَا شَاءُوا، وَأَنَّ مَنْ رَضِيَ عَنْهُ غَفِرَ لَهُ، وَلَا يُبَالِي
بِمَا عَمِلَ مِنْ عَمَلٍ، وَأَنَّ مَحَبَّتَهُمْ لَا يَضُرُّ مَعَهَا ذَنْبٌ.
وَقَدْ كَانَ الشُّيُوخُ الْعَارِفُونَ يَنْهَوْنَ عَنْ صَحْبَةِ الْأَشْرَارِ، وَأَنْ يَنْقَطِعَ الْعَبْدُ عَنِ اللَّهِ
بِصُحْبَةِ الْأَخْيَارِ.

فَمَنْ صَحِبَ الْأَخْيَارَ بِمُجَرَّدِ التَّعْظِيمِ لَهُمْ - وَالغُلُوِّ فِيهِمْ زَائِدٌ عَنِ الْحَدِّ - وَأَعْلَقَ
قَلْبَهُ بِهِمْ فَقَدْ انْقَطَعَ عَنِ اللَّهِ بِهِمْ، وَإِنَّمَا الْمَرَادُ مِنْ صُحْبَةِ الْأَخْيَارِ^(٢) أَنْ يُوَصِّلُوا مَنْ
صَحِبَهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَيُسَلِّكُوهُ طَرِيقَهُ، وَيُعَلِّمُوهُ دِينَهُ.

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحُثُّ أَهْلَهُ وَأَصْحَابَهُ عَلَى التَّمَسُّكِ بِالطَّاعَةِ وَيَقُولُ: «اشْتَرُوا
أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً»^(٣).

وَقَالَ لِأَهْلِهِ: «إِنَّ أَوْلِيَائِي مِنْكُمْ الْمُتَّقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَأْتِي النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ
وَتَأْتُونَ بِالدُّنْيَا تَحْمِلُونَهَا عَلَى رِقَابِكُمْ فَتَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: قَدْ بَلَغْتُ»^(٤).

(١) فِي (ق): «يَغْلُو».

(٢) فِي (د): «بِصُحْبَةِ الْأَخْيَارِ».

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٥٣) (٤٧٧١) وَمُسْلِمٌ (٢٠٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ بِهَذَا اللَّفْظِ أَيْضاً فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ (٣٦) مِنْ «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ» (٢ / ٣٠٩). =

وَلَمَّا سَأَلَهُ رَبِيعَةُ الْأَسْلَمِيُّ مُرَافِقَتَهُ فِي الْجَنَّةِ قَالَ لَهُ: «أَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»^(١).

فَإِنَّمَا يُرَادُ صُحْبَةَ الْأَخْيَارِ لِإِصْلَاحِ^(٢) الْأَعْمَالِ وَالْأَحْوَالِ، وَالْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي ذَلِكَ، وَالْإِنْتِقَالَ مِنَ الْغَفْلَةِ إِلَى الْيَقَظَةِ وَمِنَ الْبَطَالَةِ إِلَى الْعَمَلِ وَمِنَ التَّخْلِيطِ فِي التَّكْسِبِ وَالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ إِلَى الْوَرَعِ، وَمَعْرِفَةِ عُيُوبِ النَّفْسِ وَأَفَاتِهَا وَاحْتِقَارِهَا.

فَأَمَّا مَنْ صَحِبَهُمْ وَافْتَخَرَ بِصُحْبَتِهِمْ، وَادَّعَى بِذَلِكَ الدَّعَاوَى الْعَرِيضَةَ، وَهُوَ مُصِرٌّ عَلَى غَفْلَتِهِ وَكَسَلِهِ وَبَطَالَتِهِ فَهُوَ مُنْقَطِعٌ عَنِ اللَّهِ مِنْ حَيْثُ ظَنَّ الْوَصُولَ إِلَيْهِ.

وَكذَلِكَ الْمَبَالِغَةُ فِي تَعْظِيمِ الشُّيُوخِ وَتَتْرِيلِهِمْ مَنْزِلَةَ الْأَنْبِيَاءِ هُوَ مِمَّا يُنْهَى عَنْهُ. وَقَدْ كَانَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَغَيْرُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَكْرَهُونَ أَنْ يُطَلَّبَ مِنْهُمْ الدَّعَاءُ، وَيَقُولُونَ: «أَنْبِيَاءُ نَحْنُ»^(٣)!

= وهذا اللفظ كأنه مدرج من أحاديث متعددة، انظرها في «جامع العلوم والحكم».

وأقرب الألفاظ حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩٧)، وحديث معاذ

أخرجه ابن حجر في «زهر الفردوس» (٨٠٤). وليس عندهما «قد بلغت».

(١) أخرجه مسلم (٤٨٩).

(٢) في (ت) و(ف) و(د): «إصلاح».

(٣) تصحفت «الدعاء» في (ق) إلى: «الدنيا». وفي حاشية (ف): «نادرة مما ينبه».

وقد توسع المصنف رحمه الله في ذكر هذه المسألة في شرح حديث «ما ذئبان جائعان» فليُنظر ثمة

مع التعليق عليه.

فدَلَّ على أَنَّ هذه المنزلة لا تنبغي إِلَّا للأنبياء عليهم السَّلام^(١).

وكذلك التَّبَرُّكُ بالآثارِ، إِنَّمَا كان يفعلُه الصَّحابةُ رضي اللهُ عنهم مع النَّبيِّ ﷺ^(٢)، ولم يكونوا يفعلونه مع بعضهم ببعضٍ، ولا يفعلُه التَّابعونَ مع الصَّحابةِ مع علوِّ قدرهم، فدَلَّ على أَنَّ هذا لا يُفَعَّلُ إِلَّا مع الرَّسولِ ﷺ، مثل التَّبَرُّكِ بوضوئه وفضلاته وشعره وشربِ فضلِ شرايه وطعامه.

وفي الجملة: هذه الأشياءُ فتنةٌ للمُعَظِّمِ وللمُعَظَّمِ لِمَا يُخشى عليه مِنَ الغلوِّ المُدْخِلِ في البدعةِ، وربَّما يترقَّى إلى نوعٍ مِنَ الشُّركِ، كلُّ هذا إِنَّمَا جاءَ مِنَ التَّشْبِهِ بأهلِ الكتابِ والمشركينَ، الذي نُهيَّتْ هذه الأُمَّةُ عنه.

= وأثر عمر رضي الله عنه، أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» كما نقله الشاطبي في «الاعتصام» (٢/ ٣٣١ - طبعة دار ابن الجوزي).

(١) هذه المنزلة هي التعظيم فوق سائر الناس، وغاية التعظيم الجائر لا تنبغي إِلَّا للأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وليس مقصود المصنف نفي طلب الدعاء من غير الأنبياء، فهذا باطل، بل قامت دلائل الشرع على استحباب طلب الدعاء من الصالحين، قال الإمام النووي رحمه الله في «الأذكار»: «باب استحباب طلب الدعاء من أهل الفضل، وإن كان الطالب أفضل من المطلوب منه، والدعاء في المواضع الشريفة: اعلم أن الأحاديث في هذا الباب أكثر من أن تحصر، وهو أمر مجمع عليه».

وقد أوصى النبي ﷺ عمر رضي الله عنه أن يسأل أويساً القرني أن يستغفر له أخرجه مسلم (٢٥٤٢).

قال المصنف ابن رجب رحمه الله في «لطائف المعارف» (ص: ٤٢١ - ٤٢٢): «ينبغي للمنقطعين طلب الدعاء من الواصلين، لتحصل المشاركة».

(٢) وهو من المعلوم من الدين، مما تواتر معناه في أحاديث كثيرة لا تكاد تحصى.

وفي الحديث الذي في السُّنَنِ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ»^(١)،
وَالسُّلْطَانَ الْمُقْسِطِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَلَا الْجَافِي عَنْهُ»^(٢).
فَالْغُلُومِ مِنْ صِفَاتِ النَّصَارَى، وَالْجَفَاءِ مِنْ صِفَاتِ الْيَهُودِ، وَالْقَصْدُ هُوَ
الْمَأْمُورُ بِهِ.

وَقَدْ كَانَ السَّلْفُ الصَّالِحُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْ تَعْظِيمِهِمْ غَايَةَ النَّهْيِ،
كَالْحَسَنِ وَالثَّوْرِيِّ وَأَحْمَدَ^(٣).

وَكَانَ أَحْمَدُ يَقُولُ: مَنْ أَنَا حَتَّى تَجِئُونَ إِلَيَّ؟ أَذْهَبُوا اكْتُبُوا الْحَدِيثَ^(٤).

وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ يَقُولُ: سَلُوا الْعُلَمَاءَ^(٥).

وَإِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْوَرَعِ يَقُولُ: أَنَا لَا يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ فِي الْوَرَعِ، لَوْ كَانَ
بِشْرٍ حَيًّا تَكَلَّمَ فِي هَذَا^(٦).

(١) «المسلم» سقطت من (ت) و(ق) و(د) و(ف) ثم أثبتت على حاشية (ف) وهي ثابتة في المصادر.
(٢) أخرجه أبو داود (٤٨١٠) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.
(٣) ذكر المزني في «تهذيب الكمال» (٦ / ١١١) أن الحسن ذهب من المسجد الجامع إلى أهله، فاتبه
ناس، فالتفت إليهم فقال: إن خفق النعال حول الرجال قلما يلبث الحمقى...
وقد أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٩٢٧ - طبعة الطحان) دون
القصة أوله، وزاد آخره: «ويأمر من صحبه أن يمشي إلى جنبه».
وقول الحسن دون القصة أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (زيادات الزهد برواية نعيم ص ١٣)،
وغيره.

(٤) أخرجه ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص: ٣٦٨).

(٥) ذكره عبد الله بن أحمد في «مسائل الإمام أحمد» (١٥٨٣).

(٦) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١ / ٢٩٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠ / ١٩٤).

وَسُئِلَ مَرَّةً عَنِ الْإِحْلَاصِ، فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى الزُّهَادِ، أَيُّ شَيْءٍ نَحْنُ حَتَّى تَجِيءَ إِلَيْنَا^(١).

وَجَاءَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى ثِيَابِهِ، وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ، فغَضِبَ الإمامُ أَحْمَدُ وَأَنْكَرَ ذَلِكَ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ، وَقَالَ: عَمَّنْ أَخَذْتُمْ هَذَا^(٢).

الأمرُ الثاني: التَّشْبُهُ بِأَهْلِ الْخَيْرِ وَالْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى وَالطَّاعَةِ فَهَذَا حَسَنٌ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ، وَلِهَذَا يَشْرَعُ الْاِقْتِدَاءُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَحَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ وَأَدَابِهِ وَأَخْلَاقِهِ، وَذَلِكَ مُقْتَضَى الْمَحَبَّةِ الصَّحِيحَةِ، «فَإِنَّ الْمَرْءَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٣)، وَلَا يَدَّ مِنْ مُشَارِكَتِهِ فِي أَصْلِ عَمَلِهِ، وَإِنْ قَصَرَ الْمَحِبُّ عَنْ دَرَجَتِهِ.

قال الحسن: لا تغترَّ بقولٍ مَنْ يقولُ لك: المرءُ مع مَنْ أحبَّ! إنَّه مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا اتَّبَعَ آثَارَهُمْ، وَلَنْ تَلْحَقَ بِالْأَبْرَارِ حَتَّى تَتَّبِعَ آثَارَهُمْ، وَتَأْخُذَ بِهَدْيِهِمْ، وَتَقْتَدِيَ بِسُنَّتِهِمْ^(٤)، وَتُصْبِحَ وَتُمْسِيَ وَأَنْتَ عَلَى مَنْهَاجِهِمْ حَرِيصًا أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ وَتَسْلُكَ سَبِيلَهُمْ وَتَأْخُذَ طَرِيقَهُمْ، وَإِنْ كُنْتَ مُقَصِّرًا فِي الْعَمَلِ، فَإِنَّمَا مَلَكَ الْأَمْرُ أَنْ تَكُونَ عَلَى اسْتِقَامَةٍ، أَمَا رَأَيْتَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَأَهْلَ الْأَهْوَاءِ الْمَرْدِيَّةِ يُحِبُّونَ أَنْبِيَاءَهُمْ، وَلَيْسُوا مَعَهُمْ! لِأَنَّهُمْ خَالَفُوهُمْ فِي الْقَوْلِ

(١) نقل أبو طالب المكي في «قوت القلوب» في شرح مقام الزهد (١/ ٤٤٥) نحوه، ولفظه: «سلوا الزهاد».

(٢) أخرجه ابن الجوزي إلى «مناقب الإمام أحمد» (٣٦٨-٣٦٩). وهذا من ورعه وتواضعه رحمه الله تعالى، وهذا شأن هؤلاء العلماء الربانيين رضي الله عنه.

(٣) حديث مشهور بل متواتر.

(٤) في (د): «بسنتهم».

والعَمَلِ وِسَلَكُوا غَيْرَ طَرِيقِهِمْ، فَصَارَ مَوْرُدُهُمُ النَّارَ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ^(١).

كان يونسُ بنُ عَبِيدٍ يُنْشِدُ:

فإِنَّكَ مَنْ يُعْجِبُكَ لَا تَكُ مِثْلَهُ إِذَا أَنْتَ لَمْ تَصْنَعْ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ^(٢)

وجاء في الحديث: «ابكوا، فإن لم تَبْكُوا فتابكوا»^(٣).

فَمَنْ أَحَبَّ أَهْلَ الْخَيْرِ وَتَشَبَّهَ بِهِمْ جَهْدَهُ فَإِنَّهُ يَلْحَقُ بِهِمْ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ: «مَنْ حَفِظَ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا حُسْرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ»^(٤)، وَمَنْ أَحَبَّ أَهْلَ الطَّاعَةِ وَالذِّكْرِ عَلَى وَجْهِ السُّنَّةِ وَجَالَسَهُمْ فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَعَهُمْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ، «فإِنَّهُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»^(٥).

فَأَمَّا السَّبَبُ بِأَهْلِ الْخَيْرِ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ بَعِيدٌ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا الْقَصْدُ بِالتَّشْبِيهِ بِهِمْ أَنْ يُقَالَ عَنِ الْمُتَشَبِّهِ بِهِمْ إِنَّهُ مِنْهُمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، فَهَذَا مِنْ خِصَالِ النِّفَاقِ

(١) أورده الغزالي رحمه الله في آداب الألفة من «إحياء علوم الدين»، وعزاه السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص: ٥٩٩) إلى العسكري.

قال الغزالي رحمه الله: «وهذا إشارة إلى أن مجرد ذلك [أي المحبة] من غير موافقة في بعض الأعمال أو كلها لا ينفع».

(٢) أنشده له ابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (١٨٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣ / ١٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٣٣٧) و(٤١٩٦) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٤) حديث مشهور لكنه ضعيف من كل طرفه كما ذكره الإمام النووي رحمه الله في مقدمة الأربعين.

(٥) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦٤٠٨) ومسلم (٢٦٨٩) من حديث أبي هريرة

كما قال بعضهم: استعيذوا بالله من خُشوعِ النَّفَاقِ، أن يُرى الجَسَدُ خَاشِعاً والقلبُ ليس بخَاشِعٍ^(١).

كان السَّلَفُ الصَّالِحُ يَجْتَهِدُونَ فِي أَعْمَالِ الْخَيْرِ، وَيَعْدُونَ أَنْفُسَهُمْ مِنَ الْمُقْصِرِينَ الْمُفْرَطِينَ الْمُذْنِبِينَ، وَنَحْنُ مَعَ إِسَاءَتِنَا نَعُدُّ أَنْفُسَنَا مِنَ الْمُحْسِنِينَ!

كان مالكُ بنُ دينارٍ يَقُولُ: إِذَا ذَكَرَ الصَّالِحُونَ فَلَأُفَّ لِي وَتُفَّ^(٢).

وقال أَيُّوبُ: إِذَا ذَكَرَ الصَّالِحُونَ كُنْتُ عَنْهُمْ بِمَعزِلٍ^(٣).

وقال يونسُ بنُ عُبيدٍ: أَعَدُّ مئةَ^(٤) خِصْلَةٍ مِنَ خِصَالِ الْخَيْرِ، لَيْسَ فِيَّ مِنْهَا خِصْلَةٌ^(٥) وَاحِدَةٌ^(٦).

وقال مُحَمَّدُ بنُ وَاسِعٍ: لَوْ أَنَّ لِلذُّنُوبِ رَائِحَةً لَمْ يَسْتَطِيعَ أَحَدٌ أَنْ يَجْلِسَ إِلَيَّ^(٧).

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٦٣) من كلام أبي هريرة وأبي الدرداء رضي الله عنهما، وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٨٦١)، وأحمد في «الزهد» (٧٦٢) من كلام أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «محاسبة النفس» (٢٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢ / ٣٦٣)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٠١).

(٣) «سؤالات ابن طهمان لابن معين» (٢٣٧). وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣ / ٥)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٠٠).

(٤) في (ق): «عَدَّ».

(٥) «خِصْلَةٌ» من (ف)، وسقطت من سائر النسخ.

(٦) «سؤالات ابن طهمان لابن معين» (٢٣٨)، وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (١٣٣٥)، وابن أبي الدنيا في «محاسبة النفس» (٣٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣ / ١٨).

(٧) أخرجه بنحوه الإمام أحمد في «الورع» (ص: ١٦٣)، وابن أبي الدنيا في «محاسبة النفس» (٣٧)، =

يَا مَنْ إِذَا شُبِّهَ بِالصَّالِحِينَ فَهُوَ عَنْهُمْ^(١) مُتَبَاعِدٌ، وَإِذَا شُبِّهَ بِالْمُذْنِبِينَ فَحَالُهُ وَحَالُهُمْ وَاحِدٌ، يَا مَنْ يَسْمَعُ مَا تَلِينُ لَهُ الْجَوَامِدُ^(٢)، وَطَرَفُهُ جَامِدٌ، وَقَلْبُهُ أَقْسَى مِنَ الْجَلَامِدِ، يَا مَنْ قَدْ بَرَدَ قَلْبُهُ عَنِ التَّقْوَى كَيْفَ يَنْفَعُ الضَّرْبُ فِي حَدِيدٍ بَارِدٍ.

يَا نَفْسُ أَنْى تُؤْفِكِينَا حَتَّى مَتَى لَا تَرْعَوِينَا

حَتَّى مَتَى لَا تَعْقَلِينَا وَتُبْصِرِينَا وَتَسْمَعِينَا

يَا نَفْسُ إِنْ لَمْ تَصْلُحِي فَتَشَبَّهِي بِالصَّالِحِينَ^(٣)

والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً أبداً سرمداً. وحسبنا الله تعالى ونعم الوكيل^(٤).

= وأبو نعيم في «الحلية» (٢ / ٣٤٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٥ / ١٦٤).

(١) في (د): «منهم».

(٢) في (ق): «منه الجلامد».

(٣) الأبيات لأبي العتاهية من قصيدة في ديوانه (ص: ٢٦٤).

(٤) هذه الخاتمة من (ت)، وفي حاشيتها: «بلغ مقابلة بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه في الثالث

عشر من شهر الله المحرم الحرام سنة ثلاث وخمسين وثمانمئة».

وفي (ف): «تم».

ولا شيء في (ق) و(د).

وفي (س): «آخره والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيد المرسلين وإمام المتقين

وخاتم النبيين محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين عدد ما صلى عليه

المصلون وغفل عن الصلاة والسلام عليه الغافلون والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً».

وفي حاشيتها: «بلغ مقابلة وتصحيحاً».

ملحق

قال الإمام السرخسي الحنفي، المتوفى آخر القرن الخامس، رحمه الله تعالى في إملائه على «شرح السير الكبير» للإمام محمد بن الحسن الشيباني (١٦/١):

«وذكر بعد هذا عن طاوس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى بعثني بالسيف بين يدي الساعة، وجعل رزقي تحت رمحي - أو تحت ظل رمحي - وجعل الذل والصغار على من خالفني، ومن تشبه بقوم فهو منهم».

والمراد بقوله: «بعثني بالسيف»: أي بعثني لأقاتل في سبيل الله، كما قال ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»، ولأن القتال في حق غيره من الأنبياء لم يكن مأموراً به، وخصَّ به رسول الله ﷺ، وصفته في التوراة: «نبي الملحمة، عيناه حمراوان من شدة القتال»، وفي صفة هذه الأمة: «أناجيلهم في صدورهم، وسيوفهم على عواتقهم»، وإليه أشار ﷺ في قوله: «السيوف أردية الغزاة». وعن سفيان بن عيينة قال: بعث الله رسوله بأربعة سيوف: سيف لقتال المشركين بأشر به القتال بنفسه، وسيف لقتال أهل الردة كما قال تعالى: ﴿تَقْتُلُوهُمْ أَوْ تُسَلِّمُوا﴾ [الفتح: ١٦]، فقاتل به أبو بكر رضي الله عنه بعده مانعي الزكاة، وسيف لقتال أهل الكتاب والمجوس، كما قال تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ إلى أن قال: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩] فقاتل به عمر رضي الله عنه، وسيف لقتال المارقين، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ بَغْتُمْ عَلَيَّ الْآخِرَى فَقَاتِلُوا الَّذِينَ يَبْغِي حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيَّ أَمْرًا لَّهِ﴾ [الحجرات: ٩] فقاتل به علي رضي الله عنه، علي ما روي عنه أنه قال: «أمرت بقتال المارقين والناكثين والقاسطين».

وقوله: «بين يدي الساعة» أي بالقرب من قيام الساعة. قال الله تعالى: ﴿أَقْرَبَ السَّاعَةِ﴾ [القمر: ١]، قيل في معنى قوله: ﴿فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرِنَهَا﴾ [النازعات: ٤٣]: فيم السؤال عن الساعة وأنت من أشراطها؟

وقوله: «وجعل رزقي تحت ظل رمحي»: قيل هذا حكم كان في ابتداء الإسلام أن الغازي إذا جئته الليل، فركز رمحه عند قوم فعليهم أن يضيفوه، فإن لم يفعلوا ذلك حتى أصبح كان متمكناً من أن يغرمهم، ثم انتسخ ذلك بقوله عليه السلام: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة نفس منه».

= وقيل: المراد به حل الغنائم لهذه الأمة، فإنها ما كانت تحل لأحد قبل مبعث رسول الله ﷺ، وبيان ذلك في قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٩]، وقال ﷺ: «خصصت بخمس» وذكر في جملتها حل الغنائم. ولم يُرد بالظل حقيقة الظل، لكن أراد به الأمان، ومنه قوله ﷺ: «السلطان ظل الله في الأرض» يريد به الأمان. ومعنى قوله: «وجعل الذل والصغار على من خالفني» أي ذل الشرك، فقد قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]، وفي هذا بيان أن الذل على من خالفهم. وقيل: المراد من الصغار: صغار الجزية على ما قال تعالى: ﴿وَهُمْ صَخِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]. وقوله: «ومن تشبه بقوم فهو منهم»: أي تشبه بالمجاهدين في الخروج معهم، والسعي في بعض حوائجهم وتكثير سوادهم، فيكون منهم في استحقاق الغنيمة في الدنيا، والثواب في الآخرة، وفي مثل هذا قال ﷺ: «هم القوم لا يشقى بهم جليسهم» في حق العلماء. انتهى.

فهذا أحد معانيه، والمعنى الآخر: هو التشبه المذموم الذي تحدّث عنه المصنف ابن رجب رحمه الله تعالى.

